



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

رمضان ١٤٤٠ هـ

السنة : ٥٢

العدد : ١٨٩ الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦ وتاريخ

١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨ وتاريخ

١٤٣٩/٠٩/١٧ هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

Es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر
الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

هيئة التحرير

أ.د. أمين بن عائش المزيني
(رئيس التحرير)

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. حافظ بن محمد الحكمي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد سعد بن أحمد اليوبي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية
أ.د. عبد الرحيم بن عبد الله الشنقيطي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

أ.د. علي بن سليمان العبيد
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الإمام
محمد بن سعود الإسلامية (سابقاً)

أ.د. مبارك محمد أحمد رحمة
أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة أم درمان الإسلامية

أ.د. محمد بن خالد عبد العزيز منصور
أستاذ الفقه وأصوله بالجامعة الأردنية وجامعة
الكويت

سكرتير التحرير: خالد بن سعد الغامدي
قسم النشر: عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي الأستاذ الدكتور يوسف بن محمد بن سعيد
نائب وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالخ بن محمد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعه
أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوث سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- أن يشتمل البحث على:
 - صفحة عنوان البحث باللغة العربية
 - صفحة عنوان البحث باللغة الإنجليزية
 - مستخلص البحث باللغة العربيّة
 - مستخلص البحث باللغة الإنجليزيّة
 - مقدّمة
 - صلب البحث
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتوصيات
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
 - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- في حال (نشر البحث ورقياً) يمنح الباحث نسخة مجانية واحدة من عدد المجلة الذي نُشر بحثه فيه، و (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نط التوثيق المعتمد في المجلة هو نط (شيكاجو) (Chicago).

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

محتويات العدد

رقم الصفحة	البحث	م
٩	كليات الوقف والابتداء من خلال كتاب "المكتفى في الوقف والابتداء" للإمام أبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ) - جمع وصياغة وتمثيل. د. إبراهيم بن محمد السلطان	(١)
٥٥	استدراكات الشيخ أبي بكر الجزائري (ت: ١٤٣٩هـ) في حاشيته "نهر الخير" على الإمامين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) وابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) - دراسة تحليلية. د. حاتم محمد منصور مزروعة	(٢)
١٦٧	منهج تفسير القرآن الكريم عند الإمام الألباني - دراسة استقرائية تحليلية نقدية. د. مجتبى بن محمود بن عقلة بني كنانة	(٣)
٣٦٣	مقارنة بين الجزء الأول من طبقات المفسرين للداوودي، وما يقابله من طبقات المفسرين للأدرنيّ زهرة بنت عبيد الله بن عويّد الغامدي	(٤)
٥١١	تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين أ. د. محمد بن سالم بن محمد البيضاوي الزهراني	(٥)
٥٨١	الحفظ والعناية الربانية في سورة الحجر د. عواطف أمين يوسف البساطي	(٦)

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين

Interpretation of the Quranic text between
approximation and investigation
And its effect in raising dispute between the
interpreters

إعداد:

د. محمد بن سالم بن محمد البيضاني الزهراني
الأستاذ المساعد بقسم القرآن وعلومه بكلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد بأبها

المستخلص

إن القرآن الكريم كتاب الله ﷻ الخالد على مدى الأزمان، وهو الحبل المتين، والسرّاط المستقيم، الذي من تمسك به هُدي إلى الحق المبين، وقد جعله الله صالحًا لكل زمان ومكان؛ بألفاظه المعجزة التي وسّعت المكان والزمان إلى قيام الساعة، ومن هنا فقد توجب على الناظر فيه ما يلي:

١- قدرة الكلمة القرآنية على التعبير عن مدلولاتها المتعددة والمختلفة؛ لما فيها من شمولية وسعة في الاشتقاق، والتعريف، وتنوع الدلالات.

٢- أهمية النظر إلى اللفظة القرآنية، والوصول بمعناها الشمولي إلى أهم ما تدل عليه، مع ملاحظة استيعابها لمفرداتها الاشتقاقية، وحمل المعنى المقصود عليه.

٣- تنوع تفاسير السلف -رحمهم الله- في تفسير المفردة القرآنية ما بين مقتضب ومطنب، وبين من يحمل اللفظة على أقل ما تصدق عليه من المعاني؛ ومن يحملها على تمام المعنى وكماله.

٤- اختلاف كتب التفسير بين التفسير للمعنى القريب للآية؛ كما هو شأن التفاسير المختصرة، وبين التفسير للمعنى التام للآية؛ كما هو شأن التفاسير المطوّلة.

٥- رفع توهم النزاع بين المفسرين، لأن غاية الأمر أن يعدل بعض المفسرين إلى تفسير الآية بجزء المعنى، أو بتمام المعنى، وربما ظنه الناظر خلافاً؛ والأمر ليس كذلك.

كلمات مفتاحية: التفسير، التقريب، التحقيق.

Abstract

The Quran is the book of Allah, the eternal one over time, the strong rope, and the straight path, which whoever holds to it will be guided to the clear truth. Allah has made it valid for all times and places; in its miraculous words, which expanded the place and the time until the Last Hour. Hence, the viewer must note the following:

- 1- The ability of the Qur'anic word to express its various and different meanings, because of its comprehensiveness and capacity in the derivation, definition and diversity of connotations.
- 2- The importance of looking at the Quranic word and reaching its inclusive meaning to its most important indications, while noting its comprehension of its derivatives and bearing its meaning.
- 3- The diversity of the interpretations of the salaf (interpretation of the Qur'an) - in the interpretation of the Qur'anic words in its short and verbosity forms, and between those who carry the word on its least verifiable meanings; or carry it to the full meaning and perfection.
- 4- The difference between interpretation books in the interpretation of the close meanings of a verse, as in the case of precise interpretations books, and the interpretation of the full meaning of the verse.
- 5- Raising the suspicion of the dispute between the interpreters, because the most important matter to some interpreters is to shift to interpret the verse with a partial meaning, or the full meaning, and it might seem to the viewer that it is a disputed issue, whilst it is not.

Key words:

interpretation, Approximation, Investigation.

المقدمة

الحمد لله المحمود بكل لسان، المعبود في كل زمان، الذي لا يخلو من علمه مكان، جلّ عن الأشباه والأنداد، وتنزه عن الصاحبة والأولاد، ونفذ حكمه في جميع العباد؛ ثم أمّا بعد.

فقد أخبر الله ﷻ بأن القرآن الكريم ميسرّ، ميسرّ في لفظه ومعناه، ميسرّ في فهمه وفحواه، ميسرّ في أحكامه وأخلاقه؛ لذا فقد كثرت كتب التفسير، وبسطت واختصرت، وكان لكل منها أغراض وآثار، وبات السؤال المهم في هذا الباب هل هذه التفاسير تحقق المستوى الأدنى من المعنى القرآني، أم المستوى الأعلى؟ وهل هي تأتي على أصل المعنى، أم على كماله؟

من خلال ذلك جاءت هذه الدراسة، واشتملت في طياتها على ما يلي:

- عبء الكلمة القرآنية من حيث اللفظ والمعنى.
- دراسة صور تقريب تفسير النص القرآني.
- دراسة صور تحقيق تفسير النص القرآني.
- أثر ذلك في رفع النزاع بين علماء التفسير.

مشكلة البحث

١- تأتي مشكلة البحث في معرفة محدّدات النص اللغوي والقرآني، ومعرفة الظواهر والملابسات التي تحيط باللفظ، فتشخيص

الكلام بشكل دقيق ومحدد؛ يتطلب الاستعانة بوسائل أخرى غير المعجم، منها: معرفة نسق الكلام ونظمه، والإحاطة بالموقف المصاحب، والإلمام بالحالة الكلامية المرافقة للكلام، والوقوف على أسباب النزول، ومن هذا المنطلق فإن دراسة معاني الكلمات القرآنية تتطلب تحليلاً شاملاً للسياقات والمواقف التي ترد فيها.

٢- اللغة ليست المصدر الوحيد الذي يعوّل عليه في تفسير القرآن، وإن كانت لها الحظ الأوفر والنصيب الأكثر من بين التفاسير المختلفة، بل لا بد للمفسر الإمام بمصادر أخرى يعتمد عليها، كاللغة، وأسباب النزول، وقصص الآي، وأحوال من نزل فيهم الخطاب، وتفسيرات الصحابة والتابعين -رحمهم الله-.

٣- "توسعة اللغة لا بالمرادفات، بل بالمفردات التي تعطي كل كلمة منها معنى خاصاً، أو صورة خاصة، أو تُشير إلى مسمى خاص" (١).

٤- معظم الألفاظ القرآنية كلية تضم تحتها العديد من الدلالات، ويعد إبقاء حكم العموم، وإطلاق تعدد الاحتمالات ضرورة لغوية، من أجل استنباط أكبر قدر ممكن من المعاني الواردة التي

(١) ينظر: منقور عبد الجليل، "علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي". دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠١م). ص: ٢٩١؛ الجوهري، "مقدمة الصحاح"، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط ٢)، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م). ص: ١٠.

يحملها النص الكريم^(١)، وهو الطريق إلى تحقيق تفسير الآية، واكتمال صورة المعنى.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- تكمن أهمية البحث في أهمية تفسير اللفظة القرآنية، والوصول بها إلى أهم ما تدل عليه من المعاني، مع ملاحظة استيعابها لمفرداتها الاشتقاقية، وحمل المعنى المقصود عليها.
- ٢- النظر في تفسير اللفظة القرآنية؛ هل هي من قبيل تقريب تفسير النص، أو من قبيل تحقيقه والوصول به إلى مراميه.
- ٣- رفع توهم النزاع بين المفسرين، فكثير من الألفاظ تفسر بأحد أجزاء اشتقاقها أو احتمالاتها، بينما يفسرها آخرون بجميع أجزائها، والفرق أن أحدهم عدل إلى بعض أجزاء المركب، بينما عدل الآخرون إلى ذكر أجزاء المركب كاملة.

أهداف البحث:

- ١- المساهمة في توظيف الدراسات القرآنية في حل كثير من المشكلات التفسيرية، وحمل كلام الله ﷻ على مراده، والعمل به وفق ذلك.

(١) ينظر: منقور عبد الجليل، "علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي". ص: ٢٩١.

- ٢- رفع توهم النزاع بين المفسرين، وإعادة النظر في القول إن في التفسير خلافاً حقيقياً.
- ٣- التأكيد على موسوعية اللفظة القرآنية وشمولها للأزمة والأمكنة؛ من خلال التأكيد على صور تحقيق تفسير النصوص القرآنية.

الدراسات السابقة:

- ١- التبيان في أقسام القرآن، ابن القيم، تحقيق طه شاهين. حيث ذكر أن التفسير يدور على ثلاثة أصول؛ هي: تفسير على اللفظ، وتفسير على المعنى، وتفسير على الإشارة والقياس.
- ٢- فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار. (ط١، الرياض: دار النشر الدولي، ١٤١٣هـ). حيث ذكر ما ذكره ابن القيم، وزاد: التفسير باللازم، والتفسير المطابق لدلالة اللفظ.
- ٣- التفسير الإشاري: دراسة وتقويمًا/ الخطيب، عمر سالم محمد. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، ١٩٨٦م. (رسالة ماجستير).
- ٤- التفسير باللازم عند المفسرين: دراسة نظرية تطبيقية/ الربيعي، أحمد بن محمد. جامعة القصيم، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ١٤٣٦هـ. (رسالة ماجستير).

٥- التفسير بالمثل عند المفسرين: دراسة نظرية تطبيقية/ توتا، عرفان سليم. جامعة القصيم، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ٢٠١٧م. (رسالة ماجستير).

حدود البحث:

اعتمدت في بحثي هذا على بيان وجه تفسير الألفاظ القرآنية بين تقريبيها وتحقيقها، وذكر صور التقريب مستشهداً على ذلك بأمثلة من القرآن، وأسباب التقريب، وصور التحقيق مستشهداً بأمثلة من القرآن، وأسباب التحقيق، وأثر النظر بين هذين النوعين من التفسير في رفع النزاع بين المفسرين.

منهج البحث

نشأت فكرة البحث من عبارة أطلقها ابن تيمية -رحمه الله- في كتابه: "مقدمة في أصول التفسير" حيث قال: "وقل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي إلى جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن"^(١). وساق أمثلة على ذلك يبين فيها أن بعض التفاسير الواردة عن السلف -رحمهم الله- فيها تقريب لمعنى الآية في التفسير، فمن خلال ذلك:

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "مقدمة في أصول التفسير". تحقيق عدنان زرزور، (ط ٢، ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م). ص: ٢٥.

١- قمتُ بسبر أقوال المفسرين؛ لمعرفة المعاني التفسيرية الواردة على سبيل التقريب أو التحقيق؛ وما هو المعنى التقريبي أو التحقيقي لتفسير الآية.

٢- قسّمتُ المعاني الواردة على سبيل التقريب إلى مباحث، كما قسّمتُ المعاني الواردة تحقيقاً إلى مباحث، وذكرْتُ صور كل مبحث على حدة.

٣- ما وجدتُ له أصلاً في كتب علوم القرآن؛ أو أصول الفقه ذكرته، وذكرْتُ أمثله، وبَيّنتُ هل هذا النوع من التفسير تقريب أو تحقيق.

٤- ما وجدتُ له تسمية في كتب علوم القرآن وضعته بتسميته، - كالتفسير بالمثال، والتفسير باللازم-، وما لم أجد له تسمية اجتهدتُ في وضع تسمية له، وذلك لتقريب صورة المبحث، - كالتفسير المركب، والتفسير بالقياس-.

٥- وقعتْ صور التقريب على أربعة مطالب، كما وقعتْ صور التحقيق على أربعة مطالب، مع بيان الأمثلة ومناقشتها، وعرض الراجح منها.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.
المقدمة: وفيها مشكلة البحث، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، وحدود البحث، ومنهجه، وخطته.
التمهيد: وفيه الفرق بين التقريب والتحقيق.

المبحث الأول: النص القرآني بين المعنى المعجمي، والمعنى السياقي. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: المعنى المعجمي للفظة القرآنية.

المطلب الثاني: المعنى السياقي للفظة القرآنية.

المطلب الثالث: سوء استعمال تفسير اللفظة القرآنية.

المبحث الثاني: صور تقريب تفسير النص القرآني. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التفسير بالمثل.

المطلب الثاني: التفسير البسيط.

المطلب الثالث: التفسير بالقياس.

المطلب الرابع: التفسير باللازم.

المبحث الثالث: صور تحقيق تفسير النص القرآني. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: التفسير المركّب.

المطلب الثاني: التفسير بالغالب.

المطلب الثالث: التفسير بالاحتمال.

المطلب الرابع: التفسير بالمجموع.

الخاتمة: وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

التمهيد

توطئة: الفرق بين التقريب والتحقيق

التقريب: مصدر قرب، إذا جعل المعنى قريباً من الحقيقة على وجه التقريب أي: على وجه الحدس، واقترب من الأربعين: أوشك على بلوغها^(١).

والمقصود أن يذكر المفسر كلاماً قريباً إلى الحقيقة متقارباً منها، بأحد صور التقريب المعروفة -التي سيأتي الحديث عنها في مبحث: صور تقريب النص القرآني-، وذلك إما على سبيل التيسير أو التوضيح أو لعدم الوصول إلى الحق في الآية؛ لغموضها أو لكثرة الخائضين حولها.

والتحقيق: مصدر حقق، وهو الوصول باللفظ إلى المعاني التي ترفع عنه الظنون.

وقد ذكر ابن تيمية -رحمه الله-^(٢) في مقدمته أن السبب في

(١) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، "لسان العرب". تحقيق أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م). (قرب) ١: ٦٦٢.

(٢) هو: تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني، آية في التفسير والأصول، من أشهر كتبه: "الفتاوى، ومنهاج السنة"، توفي سنة: ٧٢٨ هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام". (ط١٥)، دار العلم للملايين، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م) ١/١٤٤.

ذلك هو عمق اللفظ القرآني ووفرة معانيه، وأنه قلَّ أن يعبر في التفسير عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه؛ قال: "فإن الترادف في اللغة قليل وأما في ألفاظ القرآن فيما نادر أو معدوم، وقلَّ أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي إلى جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن"^(١).

ثم ساق أمثلة على صور التقريب للتفسير؛ فقال: "فإذا قال القائل: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩]، أن المور: هو الحركة، كان تقريبًا، إذ المور حركة خفيفة سريعة"^(٢).

فلفظ (المور) لم يكتف بلفظة واحدة تؤدي جميع معناه من غير نقص، بل احتجنا أن نقول إن المور: حركة خفيفة سريعة. وتفسيره بأحد هذه الألفاظ وحدها نقص في تحقيق المعنى، لذا كان تقريبًا من هذا الوجه.

واستطرد -رحمه الله- في عرض أمثلة أخرى قائلاً: "وكذلك الوحي إذا قال القائل: الوحي: الإعلام، أو قيل: ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ أنزلنا إليك، فهذا كله تقريب لا تحقيق، فإن الوحي: إعلام سريع خفي. ومن قال: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، لا شك، فهذا تقريب، وإلا فالرب فيه اضطراب وحركة. وكذلك إذا قيل: ﴿ذَلِكَ الَّذِي كُتِبَ﴾ هذا القرآن فهذا

(١) ابن تيمية، "مقدمة في أصول التفسير"، ص: ٢٥.

(٢) المرجع السابق.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

تقريب لأن المشار إليه وإن كان واحداً، فالإشارة بجهة الحضور غير الإشارة بجهة البعد والغيبة".

فهذه التفسيرات كلها ماهي إلا تقريب للمعنى لا تحقيقاً لها، والمفسرون عموماً هم بين هذا وذاك.

وموضوع هذا البحث منطلق من هذا النص الذي ذكره ابن تيمية في كتبه، مع إثراء لجوانب التقريب والتحقيق، وصور ذلك وأسبابه.

والسؤال: كيف نصل إلى التحقيق في تفسير الألفاظ القرآنية؟ وهل كُتِبَ التفسير اليوم من قبيل التقريب أو التحقيق؟ وهل هو ممكن؟ وما هو سبيل الوصول إلى التحقيق في تفسير اللفظة القرآنية؟ وهل التقريب هو الغالب في كتب المفسرين؟ وهل هناك كتب تعنى بالتحقيق في التفسير؟

كل هذه الإشكالات مطروحة في ذهن المتطلع إلى تفسير كلام الله ﷻ، والمبتغي الوصول إلى الغاية منه.

وجمع عبارات السلف والخلف في مثل هذا نافع جداً، فإن مجموع العبارات أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين، لكنه لا يكفي في الوصول إلى الغاية من تحقيق تفسير اللفظة القرآنية ما لم يضم إلى هذا أحوال النزول وملابساته، وظروف الحادثة، وجمع اللسان العربي في الوصول إلى المقصود من اللفظ أصالة.

وربما وقع الخطأ أحياناً في محاولة تقريب تفسير النص القرآني كما

هو المعروف عند من يجعل الحروف يقوم مقام بعض، فيعدل بعض المفسرين إلى القول بالنيابة تقريباً للمعنى؛ كما يقولونه في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَجَّتِكَ إِلَىٰ نَعَاجِهِ﴾ [ص: ٢٤]، أي: مع نعاجه، وقوله: ﴿يَشْرِبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]، أي: منها.

وقد رد مثل هذا أئمة التفسير وأعلام اللغة كابن تيمية -٧- وغيره بقوله: "ومن هنا غلط من جعل بعض الحروف تقوم مقام بعض، فإن الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن فإما نادر أو معدوم" (١).

ومن هنا يجدر القول إنه من محاسن التفسير الإشاري (٢): أنهم لا يعترفون أن هناك كلمة في القرآن وضعت مكان كلمة أخرى، أو

(١) ابن تيمية، "مقدمة في أصول التفسير"، ص: ٢٦. وممن استنكره أيضاً ابن جني في كتابه: "الخصائص". (ط٤، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب). ٣٠٨/٢ يقول: "هذا باب يتلقاه الناس مغسولاً ساذجاً من الصنعة، وما أبعد الصواب عنه وأوقفه دونه".

(٢) التفسير الإشاري: ويسمى أيضاً: "التفسير الفيضي" عرفه الزرقاني بقوله: "تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفيفة تظهر لأرباب السلوك"، ينظر: "مناهل العرفان في علوم القرآن". تحقيق مكتب البحوث والدراسات، (ط١، بيروت: دار الفكر، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م)، ٥٥/٢. وينبغي التحويل هنا إلى أن أرباب هذا النوع من التفسير وإن كانوا يفسرونه بغير الظاهر؛ غير أنهم لا ينكرون الظاهر ووجوب العمل به.

بمعناها، أو أنه ثمة حرف زائد؛ كالكاف مثلاً في قوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وفي قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [الشورى: ٢٥]، بل ينظرون إلى منطوق اللفظ نفسه وهو أن (عن) تفيد في اللغة معنى المجاوزة، أي: أن الله يقبل التوبة متجاوزاً عن عباده^(١). وأمثال هذا كثير.

(١) ينظر: الزمخشري، محمود بن عمرو، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل". (ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٧هـ، ١٩٩٧م). ٢١١/٣.

المبحث الأول: النص القرآني بين المعنى المعجمي والمعنى السياقي

تكمن أهمية هذا المبحث من نظر المفسرين إلى الكلمة القرآنية من حيث الأوجه والاحتمالات الطارئة على اللفظة الواحدة، وينقسم علماء التفسير إزاء ذلك إلى قسمين:

- قسم يجمع بين تفسير اللفظة ومقصدها.
 - وقسم يحلّل اللفظة ما لا تحتل من المعنى.
 - لذا كان من المهم الكلام على ماهية عبء الكلمة القرآنية، وكيفية التحقيق من الوسطية في التأويل.
- ولهذا أقول: إن الكلمة القرآنية كلمة موسوعية، ذات طابع شمولي، فهي لفظة قليلة ذات معانٍ كثيرة أو جامعة.

والسر في هذا أن القرآن كلمة الله الخالدة، الصالحة لكل زمان ومكان، فشموليتها إنما جاءت لتستوعب المكان والزمان، وهو ما يؤكد صلاحية الرسالة لعموم البشر في عموم الأرض، على اختلاف طبائعهم، وألسنتهم، وألوانهم. ولعل مثل هذا هو السبب في قراءة النص القرآني قراءة معاصرة في كثير من الأحيان، وتفسير ألفاظه على المستوى القريب من كل عصر يعيش فيه الإنسان، بل ربما فسّره بعض العلماء بالعصر الذي يعيش فيه، أو البيئة التي يسكنها، وحلّ ألفاظه طبيعة ذلك العصر وتلك البيئة، وهو أمر خطر في تحميل النصوص القرآنية للواقع؛ إذ الأمر متطلب فهماً وعلمًا راسخين.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

وتعدل المدرسة التجديدية^(١) لتفسير القرآن إلى مثل هذا كثيرًا، لذلك يجب أن نضع الضوابط في الألفاظ القرآنية التي تقبل التجديد من التي لا تقبل التجديد. وما هو القدر الذي تحمله اللفظة القرآنية من المعاني؟

ومن هنا يجب أن نقول إنه لا يمكن الجزم بالقدر الكمي، أو الكيفي، الذي تحمله اللفظة القرآنية من المعاني، طالما عرفنا أن اللفظة القرآنية ذات طابع شمولي تختلف عن بقية اللغات واللهجات، وهو ما دعى بعض المفسرين إلى الجزم بوجود ألفاظ قرآنية مبتكرة لم يسبق أن جاءت على ألسنة العرب؛ كما هو قول الطاهر بن عاشور -رحمه الله- وقد مثّل لذلك بما يقرب من عشرين مثالاً^(٢).

-
- (١) ربما نجد في بعض من كتب في محاولات التفسير العصري للقرآن أمثال د. مصطفى محمود كثيرًا من الأمثلة فيما يتعلق بالبعث، والمعاد، والإنسان، والتوحيد، وغيره. كما يقول مثلاً: أن المراد بـ "الجنة" التي دخلها آدم -عليه السلام- هي جنة الطاعة، وأن الأكل من الشجرة يعني مخالطة زوجه بالجسد، أو العملية الجنسية التي تمت بينهما، مما أدى إلى شقائه بعد هذه المخالفة.
- (٢) "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، تونس، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م)، ٥٧/١. ويعني بـ "المبتكرات": الألفاظ القرآنية التي لم يسبق للعرب استخدامها في ألسنتهم، وذكر من الأمثلة: الجاهلية، والصبغة، وغير ذلك من الأساليب القرآنية أيضاً، فالمبتكرات عنده: الألفاظ والأساليب. وهو موضوع جدير بالبحث والدراسة. وابن عاشور هو: محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، من أشهر آثاره: "التحرير والتنوير"، توفي سنة: ١٣٩٣هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ١٧٤/٦.

ولعل هذا المبحث يضيف على مشكلة البحث شيئاً من الخطوط التي تقرب حقيقة تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق. وقبل الشروع في المقصود بهذا المبحث لابد من التعرّيج على المراد بالتجديد في تفسير الألفاظ القرآنية، أو العبء الذي تحمله اللفظة القرآنية من المعاني، ويمكن تقسيم ذلك من خلال النظر إلى عدة أقسام:

الأول: ما يتعلق بالحلال والحرام (الأحكام الشرعية).

الثاني: ما يتعلق بالحدود والقضاء.

الثالث: ما يتعلق بالقصاص والأخبار منه.

فهذه الأقسام يمكن الجزم بأنها أبواب لا تتطرق إليها التجديد أو التبديل، وإنما هي ثابتة إلى أن تقوم الساعة، كما لا تقبل الاجتهاد أو النقض.^(١)

وعلى هذا فعبء الألفاظ هنا محدود غير ممدود، وإن كانت هناك محاولات لبعض المفسرين في تبديل بعض هذه القضايا. وما عدا هذا مما في كتاب الله ﷻ فهو يقبل الفهم الطارئة، والقراءات المعاصرة المتجددة؛ شريطة أن تتوافق مع أركان وضوابط

(١) وإن كان هناك من يدّعي نقض هذه الأصول؛ فضلاً عن القول بالتجديد، نظراً لكونها لا تتناغم مع معطيات العصر، كإنكار حد الرجم، والجلد، والقتل بالسيف؛ ونحو ذلك.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

التفسير الصحيح، ولغة العرب؛ والتي على مثلها يتحقق الإعجاز القرآني، وعلى مثلها يؤمن الناس، ولذلك جاء في حديث علي -عليه السلام- قوله: «إِلَّا أَنْ يَرْزُقَ اللَّهُ رَجُلًا فَهَمًّا فِي الْقُرْآنِ»^(١).

قال ابن سيدة: "فيه جواز استخراج العالم من القرآن ما لم يكن منقولاً عن المفسرين"^(٢).

ويدخل في ذلك جميع وجوه القياس والاستنباط التي يتوصل بها إلى هذا الفهم.

وقال ابن حجر: "فيه جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات".^(٣)

والإشارات المقصودة في كلام الحافظ ابن حجر؛ هي: ما ينقدح في الذهن من معنى تحتمله الآية ولو ظناً.

وهذا المبحث بمثابة بيت القصيد الذي سيبين أقوال علماء التفسير تقريباً وتحقیقاً من المتقدمين أو المتأخرين، وأن سبب ذلك كله هو عبء هذه اللفظة القرآنية، والقدر المعقول الذي تحمله من المعاني.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه". تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط ١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م). كتاب العلم، رقم ١١٢.

(٢) ابن حجر، أحمد بن علي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، (ط ١، مصر: دار الكتب السلفية). ٣١١/١.

(٣) المرجع السابق.

المطلب الأول: المعنى المعجمي للفظ القرآنية

إن أهم ما يجب التأكيد عليه هو مراعاة اللفظة القرآنية من حيث الإهمال والاستعمال، ولست أعني بالإهمال هنا عدم استخدامها مطلقاً في اللسان العربي - وإن كان قيل بذلك، وهو ما سمي بعد ذلك بالمبتكرات القرآنية، كما ينحو إلى هذا النحو من المتأخرين ابن عاشور في تفسيره^(١) -، وإنما أعني: الإهمال الذي هو الاستعمال قبل توظيفها في النص القرآني، فاللفظة مجردة تختلف عن توظيفها ضمن إطارها السياقي، وهو ما يمكن تسميته "استعمال اللفظة القرآنية".

وربما كان المقصود بهذا المبحث التأكيد على أهمية السياق فضلاً عن مراعاته، فالسياق أهم من الكلام نفسه؛ لما له من أثر في الكلمة عموماً وفهمها على الوجه اللائق.

فإذا قلنا مثلاً: الصلاة في اللغة هي: الدعاء، وهي العبادة المعروفة المعهودة للأذهان؛ كان هذا المعنى المجرد صحيحاً في نفسه، ولكنه يختلف المقام حينما تكون في سياق التوظيف، فالمراد مثلاً بقوله: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى: ١٥]، ليس هو ذلك المعنى الذي أشرنا إليه قبل التوظيف، وإنما المراد "صَلَّى" صلاة العيد، لأنه المناسب للسياق، سيما مع وجود الإشارة إلى هذا المعنى؛ وهو قوله: ﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ﴾، أي: بالتكبير، وهذا المثال إنما سقته للتوضيح مع وجود

(١) ابن عاشور، "التحرير والتنوير". ٥٥/١.

الخلاف في تفسير الآية في المراد بهذه الصلاة^(١).

وربما قيل: إن هذا المبحث هو بعينه مسألة العناية بالسياق؛ قلت: نعم مع زيادة في المراد، فاللفظة القرآنية قبل التوظيف لا عناية لها بالسياق، لذا كان هذا المبحث أعم من مبحث أهمية السياق أو مراعاته.

ومن الأمثلة الواضحة في هذا قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى﴾ [الضحى: ٢]، فالعرب تقول: ليل داج وبحر ساج، أي: ساكن وراكذ وهادئ،^(٢) ولكن بعد توظيف الكلمة في ضمن إطارها السياقي يكون المراد: ﴿إِذَا سَجَى﴾ أي: أظلم، لأنه ذكر الضوء هناك في قوله:

﴿وَالضُّحَى﴾، والذي يناسب الضوء هو الظلام، لذا كان هذا هو المقصود بالمعنى؛ وإن كان هناك من الأقوال ما يبقى على أصل الكلمة قبل التوظيف من أن المراد: سكن^(٣).

(١) وقال ابن عباس -رضي الله عنهما-: "الصلوات الخمس"، وقيل: أن يتطوع بصلاة بعد زكاته، ينظر: القرطبي، محمد بن عبد الله، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، (ط٢)، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ). ٤١١/٩.

(٢) ابن منظور، "لسان العرب". (سجا) ٣٧٢/١٤.

(٣) كما هو قول عطاء وعكرمة. ينظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، "زاد المسير في علم التفسير". تحقيق زهير الشاويش، (ط٣)، بيروت: المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م). ١٦٩/٩.

ومن فوائد هذا المبحث: رفع توهم النزاع بين المفسرين في التأويل، لأن الفرق هو أن أحدهما فسر الكلمة قبل التوظيف، والآخر فسرها بعد التوظيف، فربما توهم الناظر في كتب التأويل أن ثمة خلافاً حقيقياً، والأمر ليس كذلك كما بيّنا.

وها هنا لطيفة: وهو أن الكلمة بعد التوظيف لازمة لمعناها قبله، وذلك لأن الأصل اللغوي موجود في المعنى الشرعي مع زيادة عليه، وبهذا يرتفع توهم الخلاف.

وربما وقعت المبالغة في توظيف المعنى إلى البحث عن مقاصد الكلمة القرآنية في السياق، كما قيل مثلاً في تفسير قوله تعالى:

﴿وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونَ﴾ [التين: ١]، التين: المسجد الحرام، والزيتون: المسجد الأقصى.^(١) أو التين مسجد أصحاب الكهف، والزيتون مسجد إيليا.^(٢) إلى غير ذلك من الأقاويل، فإن التين والزيتون لا تطلق على المساجد، ولا المعابد، ولا الجبال؛ كما قيل: أنه جبل في الشام^(٣). فإن هذا لا يعرف في اللغة، وإنما هما الثمرتان المعروفتان المعهودتان،

(١) قاله الضحاك. ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ١٦٩/٩.

(٢) نقله القرطبي. ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"؛ ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ١٦٩/٩.

(٣) نقله الفراء. ينظر: الفراء، يحيى بن زياد، "معاني القرآن". تحقيق أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، (ط ١، مصر: الدار المصرية للتأليف والترجمة). ٢١١/٢.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

وإرادة المتكلم جزء من لفظه، ولكن لما نظر أصحاب هذه الأقوال إلى المقصود (منها) من المقصود: وهو أنهما فاكهتان خالصتان من شوائب التنغيص، كان هذا المعنى موجوداً في المساجد التي هي محل العبادة، والتي يجب أن تكون العبادة خالية من شائبة الشرك بالله تعالى.

ومن أمثلة ذلك لفظ (الإنسان) في القرآن الكريم، فقد درج المفسرون على أنه إن كان سياقاً الحكاية عن الكفار كان المراد بهذا الإنسان هو أحد الكفار في عهد النبوة، وإن كان سياقاً حكاية عن المسلمين والصالحين كان المراد بهذا الإنسان هو أحد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبوة، وهذا كثير ومعروف في كتب التفسير. (١)

وربما نشأ الغلط في البقاء على معنى الكلمة القرآنية من حيث الأصل اللغوي مع الجزم بأن سياقها لا يشهد لذلك؛ كما قيل في قوله تعالى: ﴿أَرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً﴾ [الفجر: ٢٨]، فإن من معاني الرب: الصاحب، والسيد، فقال هؤلاء: أرجعي إلى صاحبك الذي كنت في جسده، أو صاحبك الذي خرجت منه، أي: الروح فادخلي فيه. (٢) وهذا القول فيه بُعد، فإن الروح ليست رباً للجسد، ولا سيّدة عليه، ولأن هذا المعنى موجود في قوله ﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي﴾

(١) ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٣١٩/٥. وقد درج ابن الجوزي على هذا الأصل كثيراً في كتابه.

(٢) وهو قول عكرمة والضحاك. ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ١٢٤/٩.

[الفجر: ٢٩]، فلا حاجة إلى إعادة المعنى بتكلف مثل هذا النوع في التأويل.

لذا كان الصحيح: ارجعي إلى الله تعالى بتركها. كما حكاها الماوردي^(١).

وهذا المبحث يحل كثيراً من الإشكالات الواردة في التفسير متى استطعنا الجزم أن اللفظ القرآني موظف في السياق، وينبغي النظر في أهمية دراسة الألفاظ المبتكرة التي سبق التنبيه عليها.

المطلب الثاني: المعنى السياقي للفظ القرآنية

إذا عرفنا أن المراد بتفسير اللفظة القرآنية بمعناها المعجمي هو قطعها عن السياق جملةً وتفصيلاً، تبين المراد بهذا المبحث؛ لأن استعمال اللفظ في أصله اللغوي يختلف عن استعماله في سياقه وظروفه

(١) ينظر: الماوردي، علي بن محمد، "النكت والعيون". تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية). ٣١١/٤. والماوردي هو: علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي، من كبار فقهاء الشافعية، وآخر قضاة الدولة العباسية، وصاحب التصانيف النافعة، كان له مكانة عند الخلفاء، من أشهر كتبه: "النكت والعيون"، توفي سنة: ٤٠٥ هـ. ينظر: الذهبي، محمد بن أحمد، "سير أعلام النبلاء". تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (ط٣، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م). ١١/٥.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

وملابساته، فاللفظة العربية في اللغة ليست هي في الشرع، وإنما تدخل فيه دخولاً لازماً ضمناً.

ويتضح هذا في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٧]، فالماعون من حيث التسمية اللغوية؛ هي: الأوعية، والقدر، والقصع، والفأس.^(١)

وليس الأمر قطعاً أنهم يمنعون هذه المواد بأكملها، وإنما يمنعون ما فيها من الزاد، والقوت، والمنافع، أي: يمنعون منافعها لا أجزائها. لذا قال الحسن وعكرمة وقتادة: الماعون الزكاة.^(٢) وقال الفراء: الماعون الماء.^(٣)

وأنشد عن بعض العرب:

يمج صبيره الماعون صباً^(٤)

وقال ابن الجوزي: والماعون في الجاهلية: كل ما كان فيه منفعة، كالفأس والقدر والدلو.^(٥)

(١) ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٢١١/٨. القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٣١٢/٨.

(٢) ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٢١٣/٨. القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٣١٥/٨.

(٣) ينظر: الفراء، "معاني القرآن"، ١٥/٣.

(٤) ذكره القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢١٤/٨. والصبير: السحاب.

(٥) ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٢١٤/٨.

ومن أمثلة هذا قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، فإن النحر: عرقان في صدر الفرس، وهو البذل في النحر، والناحران هما: العرقان في الصدر،^(١) وليس هذا هو المراد في الآية قطعاً، وإن كانت اللفظة تتضمنه، وإنما المراد: قطع نحري الذبيحة يوم النحر اللذين هما عرقاها في الرقبة. وهذا المعنى يختلف عن المعنى في الأصل اللغوي، الذي هما: العرقان في صدر الفرس. وربما قيل: نحر كل دابة بحسبها.

ففي الإنسان النحر هو الصدر، وهو ما جعل بعض المفسرين يقول إن المراد: وضع اليمنى على اليسرى عند النحر في الصلاة.^(٢) وقيل: رفع اليدين بالتكبير إلى النحر. وهو قول أبي جعفر محمد الباقر بن علي.^(٣)

وسبب هذا الخلاف - في نظري - هو اللفظة القرآنية بالمعنيين السابقين، فمن اعتبر الأصل اللغوي لم يخرج عن معنى النحر عند الإطلاق، ومن اعتبر المعنى السياقي خرج به إلى ذبح النحر يوم العيد، الذي هو قطع عرقي الذبيحة أو الناحران في الفرس. ومن هنا يتبين أهمية هذا المبحث في إدراك حقيقة الخلاف بين المفسرين، الذي لا يعدو أن يكون خلافاً صورياً - وهو الأكثر -، أو خلافاً حقيقياً.

(١) ينظر: الزجاج، إبراهيم بن السري، "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق دكتور عبد

الجليل عبده شلبي، (ط ١، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨ هـ). ١١١/٤.

(٢) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط"، ١٣/٨.

(٣) المرجع السابق.

المطلب الثالث: سوء استعمال تفسير اللفظة القرآنية

إن من أهم الواجبات على المفسر النظر أولاً إلى مراد الله تعالى في اللفظ القرآني، فإنه كما يقال: "إرادة المتكلم جزء من لفظه"، وكلما اقترب المفسر من هذا المقصد صحَّ كلامه في التأويل.

وربما عدل بعض من يقرأ النص القرآني إلى محاولة لقراءة عصرية للقرآن الكريم، فيجرؤ على تفسير بعض الألفاظ بما لا يدل عليه السياق، ولا النص بأكمله.

كما فسّر بعض الكتّاب قوله تعالى: ﴿قَالَ أَهِيْطًا مِّنْهَا جِيْعًا﴾ [طه: ١٢٣]، أن الهبوط لا تعني الهبوط من السماء إلى الأرض، وإنما الهبوط في الدرجة، في رتبة الانفتاح على الملكوت إلى رتبة الانغلاق على الخواص الأرضية المحدودة.

وأن المراد بقوله: ﴿فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا﴾ [الأعراف: ٢٢]، أن الأكل من الشجرة هو العملية الجنسية، حيث كشف كل من الرجل والمرأة عن سواتهما، فلما تمَّ ذلك خجلا من منظرهما فسترا العورة^(١).

(١) محمود، مصطفى، "القرآن محاولة لفهم عصري"، (القاهرة: دار المعارف، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م). ص: ٥٤. وهو كتاب حافل بالنظر في الآيات نظرة معاصرة مع عدم التعويل على كلام السلف في التفسير، وقد تعرض للرد عليه الدكتور: عبد المتعال الجبري في كتابه: "شطحات مصطفى محمود في تفسيراته العصرية للقرآن الكريم"، دار الاعتصام، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ، ١٩٧٦م.

وهذا الأخير يكفي في خطئه أن القرآن الكريم جعل كشف العورة أمراً تالياً ومتربباً على الأكل من الشجرة لا أنه هو؛ كما قال تعالى: ﴿فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوْءُ نُهُمَا﴾ [طه: ١٢١].

ويرى الدكتور محمد حسين هيكل أن المراد بالوحي: "أن جبريل أتى إلى النبي -" بصحيفة معه في المنام فقال: اقرأ، فلما استيقظ نُقِشت الآيات في صدره" (١).

فهو يرى أن الوحي هو رؤية الملك في المنام، وأن القرآن انتعش في قلبه مناماً.

فهذه التفسيرات من أسوأ ما قيل في توظيف اللفظة القرآنية في غير مكانها، وفي تفاسير الشيعة والفلاسفة الكثير من ذلك؛ كما نقل الغزالي (٢) قوله: "النبي هو عبارة عن شخص فاضت عليه من السابق - العقل عند الفلاسفة - بواسطة التالي - النفس عند الفلاسفة - قوة

(١) هيكل، محمد حسين، "حياة محمد". (القاهرة: دار المعارف). ١٣٣/٩ -

١٣٤. وهو: محمد بن حسين بن سالم هيكل، كاتب صحفي، مؤرخ من أعضاء المجمع اللغوي، ومن رجال السياسة، بمصر، من أشهر آثاره: "حياة محمد"، توفي سنة: ١٣٧٦هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ١٠٧/٦.

(٢) هو: محمد بن محمد مجد الدين الطوسي، حجة الإسلام، فيلسوف، متصوف، سمي بالغزالي نسبة إلى غزاة من قرى طوس، من أشهر كتبه: "إحياء علوم الدين، ومقاصد الفلاسفة"، توفي سنة: ٥٠٥ هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٢٢/٧.

قدسية صافية مهيأة للنقش عند الاتصال بالنفس الكلية".^(١)

وهذا التعريف ينطبق أيضاً على بعض البشر، فمن لوازمه ظهور النبوة فيهم مطلقاً.

وأيضاً تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾ [الحاقة: ١٧]، يقول مصطفى محمود: "لا أحد يعلم المراد بالثمانية، أهى ثمانية قوانين فيزيقية، أو ميتافيزيقية، أم ثمانية ملائكة، أم صفوف من الملائكة".^(٢)

وفي اللفظ كفاية لإبطال هذه المعاني المحدثة، مع المخالفة التامة لقواعد العربية.

وكذلك قوله: "أن السامري إنما صنع العجل من الذهب بالسحر". والحقيقة أن القرآن لم يذكر هذا، وإنما ذكر سببه في قوله: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ﴾ [طه: ٩٦].^(٣)

فهنا تبرز أهمية معنى اللفظ القرآني، وحسن توظيفه في محله من غير إفراط ولا تفريط.

(١) الغزالي، محمد بن محمد، "فضائح الباطنية". تحقيق عبد الرحمن بدوي، (القاهرة:

الدار القومية للطباعة والنشر، ١٣٨٣هـ، ١٩٦٤م). ١٩٦٤م، ٤٠/١.

(٢) مصطفى محمود، "القرآن محاولة لفهم عصري"، ص: ٥٤.

(٣) المرجع السابق.

المبحث الثاني: صور تقريب تفسير النص القرآني

توطئة:

تعديل كثير من كتب التفسير إلى تقريب المعاني للناظر في كتاب الله ﷻ، وهذا التقريب بمثابة الترجمة المعنوية للألفاظ دون الخوض في أعماقه وأسراره.

وقد استقرأت هذه الأمثلة المذكورة في كتب التفسير، وحاولت جاهداً في تسميتها، وإن كان بعضها مذكوراً في كتب علوم القرآن؛ فوقعني على أربعة مطالب، كما سيأتي بيانها في الوريقات الآتية:

المطلب الأول: التفسير بالمثل

والمقصود بهذا المبحث: أن يذكر المفسر بعض أنواع اللفظ العام على سبيل التمثيل، وله أمثلة كثيرة، وأغلب كتب التفسير من هذا النوع.

فمن أمثلته: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ﴾ ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ﴾ [فاطر: ٣٢]، ومعلوم أن الظالم لنفسه: يتناول المضيع للواجبات، والمنتهمك للحرمات، والمقتصد: يتناول فاعل الواجبات، وتارك المحرمات، والسابق: يدخل فيه

من سبق فتقرب بالحسنات.^(١)

هذا هو الظاهر في اللفظ العام؛ فإذا عدل المفسر إلى ذكر نوع من أنواع العام كان هذا تفسيرًا بالمثال، بمعنى أنه ذكره على سبيل التمثيل والتقريب لا الحصر، قال ابن تيمية: "كقول القائل: السابق الذي يصلي في أول الوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثناؤه، والظالم لنفسه الذي يؤخر الصلاة إلى الاصفرار"^(٢).

فهذه الأقوال إنما سيقّت أمثلة للفظ العام، واللفظ يحملها من غير جزم بها، لأنها سيقّت احتمالًا لا جزمًا؛ كما أشار إلى ذلك في المراقي بقوله:

والشأن لا يعترض المثال إذ قد كفى الفرض والاحتمال^(٣)

فهذا النوع من التفسير ما هو إلا تقريب لمعنى الآية لا تحقيق لها، والغرض منه: تنبيه المستمع على النوع، لا على الحد المطابق

(١) ينظر: الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق أحمد شاكر، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م). ٤٧١/٢٠٠.

(٢) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، "مجموع الفتاوى". تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط٢)، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م). ٣١١/١٤-٣١٢.

(٣) الجكني، محمد الأمين، "مراقي السعود إلى مراقي السعود". تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، (ط١)، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م). البيت: ٤٣.

للمحدود في عمومته وخصوصه، لأن التعريف بالمثال قد يسهل أكثر من التعريف بالحد المطلق.

وربما عدل آخرون إلى ذكر أنواع أخرى من اللفظ العام فظنها البعض خلافاً سالفاً، والأمر ليس كذلك؛ لأنهم ذكروا فقط أمثلة وأنواعاً للفظ العام، ولا يصح تسمية مثل هذا الخلاف بخلاف التنوع، لأن اللفظ العام الصالح لأفراده ليس خلافاً بل هو اتفاق، وجميع أجزاء العام صالحة للفظ فهو ليس خلافاً على هذا الوجه.

قال أبو حيان^(١): "والأولى في مثل هذا إذا ورد عن المفسرين أن تُحمل أقاويلهم على التمثيل لا على الحصر في معيّن، فإنه يؤدي إلى الاضطراب والتناقض".^(٢)

وتاريخ هذا النوع من التفسير يعود إلى قول الكلبي^(٣) في قوله

(١) هو: محمد بن يوسف بن علي، أبو حيان الغرناطي الأندلسي، صالح متعبد،

من كبار العلماء بالعربية والتفسير، من أشهر كتبه: "البحر المحيط"، توفي

سنة: ٧٤٥هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٢٥٢/٧.

(٢) أبو حيان، "البحر المحيط في التفسير"، ٣٣٥/٦.

(٣) هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، مؤرخ وعالم بالأنساب وأخبار العرب

وأيامها، مصنف كتاب: "أحكام القرآن"، توفي سنة ١٤٦هـ. ينظر: الأذنه

وي، أحمد بن محمد، "طبقات المفسرين". تحقيق سليمان بن صالح الخزي،

(ط ١)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٩٧م. ١/١٨.

تفسير النص القرآني بين التريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

تعالى: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَاهُ عَلَى الْمُقَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٩٠]، قال القرطبي^(١):
"قال بعض المفسرين المراد: المقتسمون الذين ذكرهم الله في سورة
الحجر، قال الكلبي: وعلى هذا التأويل يخرج وجه التمثيل".^(٢)
ويجب التأكيد هنا على أن التنصيص لا يدل على التخصيص،
وذكر بعض أفراد العام لا يدل على التنصيص، وإنما جرى مجرى المثال
أو النوع، سواء كان ذلك النوع هو الظاهر من اللفظ، أو غير الظاهر.
لذا كان تخصيص النوع بسبب النزول قولاً مرجوحاً، لأن العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، مع خلافهم في صورة السبب، هل
هي داخلة في اللفظ أم لا؟
وليس هذا هو موضع بسط المسألة، فلترأجع في كتب أصول
الفقه^(٣).

(١) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الأندلسي، من كبار المفسرين،
صالح متعبد، من أشهر كتبه: "الجامع لأحكام القرآن"، توفي سنة: ٦٧١ هـ.
ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٣٢٢/٥.

(٢) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢٢٥-٢٢٦.

(٣) ينظر: السبكي، عبد الوهاب بن علي، "جمع الجوامع في أصول الفقه".
تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية،
١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م). ٤١١/١. الشوكاني، محمد بن علي، "إرشاد الفحول
إلى تحقيق الحق من علم الأصول". تحقيق الشيخ أحمد عزو عناية، (ط١)،
دار الكتاب العربي، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٩ م). ٢١١/١.

والحقيقة أن هذا الوجه من تقريب التفسير للآية هو الأكثر في كتب المفسرين، وهو الغالب عليها، والسبب أن الألفاظ القرآنية ذات طابع شمولي، لذا كانت طريقة التفسير مختلفة من مفسر لآخر؛ تبعاً لطريقة التعبير عن المعنى القرآني.

المطلب الثاني: التفسير البسيط^(١)

وهو: تفسير اللفظ بلفظ مقارب، والاكتفاء به دون التطويل في استيعاب معناه. وهذا التفسير موجود في كتب التفسير القديمة والحديثة، كما يفسرون قوله تعالى: ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ بالدين، والرب: بالخالق، وقوله تعالى: ﴿الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ باليهود، و﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بالنصارى^(٢).

وكما يفسرون قوله تعالى ﴿وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ بالزكاة، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ أي: ذاهباً.

وهذا النوع من التفسير بمثابة الترجمة المعنوية للفظ القرآني، وهو

(١) البسيط هو: ما تكون أجزاؤه أقل بالنسبة إلى الآخر، وهو ما لا يكون مركباً من الأجسام والطبائع والمعاني. ينظر: الجرجاني، علي بن محمد، "معجم التعريفات". تحقيق محمد صديق المنشاوي، (القاهرة: دبي: دار الفضيلة). ٤٥/١.

(٢) البغوي، الحسين بن مسعود، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ). ٢٣/١. القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٢١١/١-٢١٢.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

كثير في كتب أهل التفسير، أعني تفسير الكلمة بكلمة أخرى مرادفة للفظ القرآني؛ تبين أدنى ما يُحمل عليه النص القرآني.

والسبب في وقوع هذا النوع من التفسير هو سعة اللفظة العربية لمعانٍ متعددة، وكثرة المترادفات فيها، فلربما عبّر بعض المفسرين بلفظ مرادف لما عبّر به مفسر آخر، سواء فسّرت الكلمة بمعنى أقل من محتواها، أو فسّرت بكلمة مساوية لها في محتواها.

أي: أن غرض المفسر هو تقريب المعنى لا تحقيقه على سبيل الظن لا القطع، والأصل في هذا هو: الاحتكام إلى لسان العرب في إطلاقات اللفظة العربية، بشرط اطرادها في بابها من غير شذوذ. فهما إذن نوعان.

● الأول: تفسير الكلمة بأقل ما تصدق عليه.

● الثاني: تفسير الكلمة بلفظ مساوٍ لها في المعنى.

فمن أمثلة النوع الأول: قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً﴾ [الكهف: ٤٧]، قال البغوي^(١): "بارزة: ظاهرة"،^(٢) ومعلوم أن كلمة (برز) في أصل اللسان العربي تعني: الظهور مع انفراد.

(١) هو: الحسين بن مسعود البغوي، المعروف بـ"محيي السنة"، مفسر عالم، من

أشهر كتبه: "معالم التنزيل، شرح السنة"، توفي سنة: ٥١٦ هـ. ينظر:

الزركلي، "الأعلام"، ٩/٩١١.

(٢) البغوي، "معالم التنزيل"، ٥/٣١.

قال ابن فارس^(١): "برز: أصل واحد وهو ظهور الشيء وبُذُوهُ، وكذلك انفراده كقولهم: تبارز الفارسين، وذلك أن كل واحد منهما ينفرد عن جماعته إلى صاحبه"^(٢).

فالبروز ليس هو الظهور فقط وإنما الظهور مع الانفراد فيه. واقتصار البغوي على تفسير الكلمة ببعض معناها، تقريب لبيان المعنى المراد.

وفي قوله تعالى: ﴿يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧]، حيث يذهب بعض المفسرين إلى تفسير التجرع بأنه الشرب والاحتساء. قال القرطبي: "يتجرعه أي: يتحساه ويشربه"^(٣). وبالرجوع إلى أصل اللفظ في اللسان العربي فإن مادة "جرع" تدل على التكلف في الشرب والإتيان به جرعة جرعة، أي: مرة بعد مرة لمرارته وحرارته. قال ابن منظور: "التجرع: شرب في عجلة، وقيل: الشرب قليلاً قليلاً، والضم الاسم من الشرب اليسير"^(٤).

(١) هو: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، يكنى أبا الحسين، من أئمة اللغة والأدب، من أشهر آثاره: "مقاييس اللغة"، توفي سنة: ٣٩٥ هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ١/١٩٣.

(٢) ابن فارس، أحمد، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الجليل، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م). (برز) ١/٢١٨.

(٣) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٦/٣٢٥.

(٤) ابن منظور، "لسان العرب". (جرع) ٨/٤٦.

فلفظ (التجرع) فيه ثلاثة قيود عربية: قلة ما يشربه، مع كونه متقطعاً جرعة جرعة، مع تكلف في الشرب؛ إما لمرارته، أو حرارته. فإطلاق الشرب وحده أو الاحتساء على لفظ "الجرعة" لا يكفي ولا يعطيه المعنى الحقيقي له، وإنما هو تقريب فقط لبيان المراد.

ومن أمثلة ذلك أيضاً قول البغوي في تفسير قوله تعالى: ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ﴾ [الحشر: ١٣]، "رهبة: خوفاً"^(١)، والرهبة عند الإطلاق هو: الخوف، وفيه معنى زائد على مطلق الخوف؛ وهو: الخفاء والدقة. قال ابن فارس: "رهب: أصلان يدل على خوف، وعلى دقة وخفاء".

ففي معنى الرهبة: الدقة والخفاء مع الخوف، لذا يقال: "رهبان الليل: أي عباد الله، لكونهم يوقعون عباداتهم في جنح الظلام، والرهب: السهم الرقيق أيضاً"^(٢).

وأما النوع الثاني: أعني أن تفسر الكلمة القرآنية بكلمات مساوية لها من حيث المعنى.

فمن أمثله قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، قال ابن عطية^(٣): "أحد: أي: واحد فرد من جميع جهات الوجدانية"^(١)

(١) البغوي، "معالم التنزيل"، ٣٥/٥.

(٢) ينظر: ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، (رهب) ٤٤٧/٢. ابن منظور، "لسان العرب". (رهب) ١/ ٤٣٦.

(٣) هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي، المفسر، فقيه

فالأحدية هنا مفسرة بمطلق الانفراد، وهذا التفسير معنى مساوٍ للفظ من جميع جهاته.

وقوله تعالى: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣]، "هو نفى الولادة عن ذاته سبحانه مطلقاً".^(٢) وهذا النفي في المعنى مساوٍ للنفي في اللفظ من حيث تقرير المعنى.

وأيضاً قوله تعالى: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ [الإنسان: ٨]، قال البغوي: "مسكيناً: لا مال له، ويتيماً: لا أب له".^(٣) فإنه لا يكاد يختلف علماء التفسير في أن المسكين هو: من فقد ماله، واليتيم: من فقد أحد أبويه قبل البلوغ.

وليس هناك زيادة على هذا، فهذا التفسير مساوٍ للفظ القرآني بما استقر في أذهان الناس وقت الخطاب، لئلا يؤول الأمر إلى المخاطبة بما لا يعقلون.

ومن أمثلته أيضاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ

أندلسي، من أشهر آثاره: "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، توفي سنة: ٥٤٢ هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ١١/٦.

(١) ابن عطية، عبد الحق بن غالب، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق عبد السلام عبد الشافي، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م). ٣١٥/٩.

(٢) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٢٤/٦٩٣.

(٣) البغوي، "معالم التنزيل"، ١٩١/٥.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا ﴿ [الإنسان: ٢٧]، قال القرطبي: "العاجلة: الدنيا".^(١)

وهذه الأنواع من التأويلات تكثر في بعض كتب التفسير التي رامت الاختصار وعدم التطويل، والتسهيل على المبتدئين والقارئ، أو لأن المؤلف له كتاب آخر قصد فيه التطويل.^(٢)

ويجب التنبيه إلى أن الطريق في معرفة المساواة في المعنى من عدمها؛ هو الاحتكام إلى ألسنة العرب، وإن كان هناك فرق واضح بين تفسير اللفظة العربية من حيث أصل اللفظ وتفسيرها السياقي.

المطلب الثالث: التفسير بالقياس

القياس هو: الإلحاق، والمقصود به هنا: إلحاق المذكور بغير المذكور لأهميته في المعنى. أي: غرض النظر عن اللفظ القرآني الظاهر إلى تفسير ما وراءه من المقاصد المعنوية أصالة. وإنما قلتُ: "أصالة": لأن المقصود من الآية هو ما وراء اللفظ من المعاني؛ هو المقصود أصالة بمعنى الآية، ويأتي تفسير اللفظ الظاهر تبعًا لذلك.

(١) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١١/٥.

(٢) كما يقول ابن الجوزي في تفسيره "زاد المسير": "فإننا قد آثرنا بما ذكرنا إلى ما تركنا ودللنا فليكن الناظر في كتابنا متيقظًا لما أغفلنا، فإننا ضمنا الاختصار مع نيل المراد وقد فعلنا، ومن أراد زيادة بسط في التفسير فعليه بكتابنا "المعني في التفسير"، فإن أراد مختصرًا فعليه بكتابنا المسمى بـ "تذكرة الأريب في تفسير الغريب"، والحمد لله رب العالمين".

ولعل من الأمثلة الواضحة في هذا قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ [الطارق: ٥]، فإن المقصود أصالة بهذه الآية هو التفكير والاستدلال بأن الذي ابتداء خلقه من نطفة قادر على إعادته^(١)، فالمعنى هو القدرة على الإعادة لا التنصيب على ابتداء الخلق، فإنه من المعلوم قطعاً أن الإنسان مخلوق من نطفة وهي ابتداء خلقه، ويشهد لذلك قوله بعده: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]، وقد غلط ابن القيم^(٢) قول من قال على رجوع الماء إلى الصلب بقادر^(٣).

فإن هذا لا معنى له، وما هو المعنى المستفاد من رد الماء في الإحليل أو في الصلب^(٤)، فإنه قادر سبحانه على كل شيء، على هذا وعلى غيره، ولا وجه لتخصيص القدرة بهذا النوع من المقدورات.

ومن الأمثلة الواضحة في هذا قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَفَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَنَاتٍ لِبِكْرٍ قَمِيَّتٍ قَانَزَلْنَاهُ

(١) ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٨٣/٩.

(٢) هو: شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي، من أركان الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء، ألف تصانيف كثيرة منها: "إعلام الموقعين، ومدارج السالكين"، توفي سنة: ٧٥١ هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٥٦/٦.

(٣) وبه قال مجاهد. ينظر: ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "التيبان في أقسام القرآن". تحقيق محمد حامد الفقي، (بيروت: دار المعرفة). ٢٥/١.

(٤) قاله عكرمة. ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ٨٤/٩.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

﴿الْمَاءَ فَأَخْرِجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٧]، قال البغوي: "استدل بإحياء الأرض بعد موتها على إحياء الموتى"^(١)، أي: قاس هذا بهذا مع أهمية التأكيد على المقيس، وأنه المقصود أصالة بالمعنى، لأن إحياء الموتى أكد من إحياء الأرض، فقرَّب سبحانه المعنى في الاستدلال بالتفكر في أحوال الأرض وإحيائها على إحياء الموتى الذي هو المقصود بالمعنى.

ولعل هذا هو الذي ختم به الآية بما يناسب التفكير والتذكر في قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، وقد حاول بعض المفسرين إيجاد التقارب بين الآية والمقصود منها؛ كما قال مجاهد: "نحيي الأرض بالمطر كما أحيينا البلد الميت بالمطر"، وقول أبي هريرة وابن عباس - رضي الله عنهم -: "يرسل الله بين النفختين مطراً كماني الرجال، فينبت الناس به في قبورهم كما نبتوا في بطون أمهاتهم"^(٢).

أي أن العلاقة بين المقيس والمقيس عليه هو أن كلا الأمرين سينبتان بالمطر، وهذا صحيح في نفسه، والأحاديث تدل عليه؛ لكنه ليس المقصود أصالة منه، لأن الآية إنما جاءت لتقرير المعاد وإثبات الحساب يوم القيامة، وهو الذي وقع محل إنكار من كفار قريش، لذا فقد نصّت الآية على تقرير المعنى بهذا الوجه من القياس.

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٤٩٤/٢١. البغوي، "معالم التنزيل"، ٢٠٠/٢.

(٢) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ١١/٦-١٢.

وكذلك الشأن في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيٍ الْمَوْتِ﴾ [فصلت: ٣٩]، وقوله في قصة عزيز: ﴿أَوَكَلَّ الَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ الآية [البقرة: ٢٥٩]، وقوله في قصة إبراهيم - عليه السلام -: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فكل هذه الأمثلة المسوقة في القصتين، إنما المقصود منها أصالة هو تقرير المعاد وإثباته، فإن ابتداء الخلق أصعب من إعادته، لذا كان الاستدلال بهذا لهذا.

وهي طريقة عقلية تدعو إلى التفكير في آيات الله تعالى، وقد أكدها ابن تيمية -رحمه الله- حيث قال: "والقرآن يبين الأدلة العقلية الدالة على ذلك، وينكر على من لم يستدل بها، ويبين أنه بالعقل يعرف المعاد وحسن عبادته وحده وحسن شكره وقبح الشرك وكفر نعمه، كما قد بسطت الكلام على ذلك في مواضع" (١).

(١) ابن تيمية، "مجموع الفتاوى"، ١٤/١٥؛ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "درء تعارض العقل والنقل". تحقيق محمد رشاد سالم، (ط ٢)، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١هـ، ١٩٩١م). ٣١١/٤.

المطلب الرابع: التفسير باللازم^(١)

اللازم هو: ما يمتنع انفكاكه عن الشيء.

وإذا كنا قد قلنا إن تفسير النص القرآني معظم إشكالاته هو دورانه بين التقريب والتحقيق، فمنهم من يقرب، ومنهم من يحقق، فالتفسير باللازم نوع من التقريب في التفسير، وهو معنى ثانوي لا ينقدح في ذهن القارئ من أول وهلة.

وفي كتب المفسرين كثير من الأمثلة في هذا، حيث يلجأ بعض المفسرين إلى تفسير الكلمة القرآنية بلازمها لا بأصلها اللغوي الذي تعتمد عليه، ولا بالمعنى القريب إلى الأذهان.

ومن أمثلة هذا النوع ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْلَحَ الْيَوْمَ مَنِ اسْتَعْلَى﴾ [طه: ٦٤]، قال البغوي: "أي: فاز من غلب"^(٢)، فإن تفسير الاستعلاء بالغلبة لازم لمعنى الغلبة، لأن من غلب يكون مستعليا على غيره.

ومن أمثلته أيضاً قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلَهُ كَتِيبُونَ﴾ [الأنبياء:

(١) هذه التسمية وردت في كتاب: ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح". تحقيق زائد بن أحمد النشيري، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد). كما سيأتي ذكره في هذا المطلب.

(٢) البغوي، "معالم التنزيل"، ٢٦٧/٣.

٩٤]، قال القرطبي: "أي: لعمله حافظون"^(١)، فتفسير الكتابة بالحفظ تفسير باللازم، لأن الكتابة تحفظ الأعمال، فهو تفسير باللازم اللفظ لا بتحقيقه.

وهذا كثير في كتب المفسرين، والسبب هو حتمية اللزوم بما لا يستغني عن اللفظ مطلقاً، وهو نوع صحيح في التأويلات؛ لأنه قد نقول: إن لازم القول منه، وإن اللازم جزء من الملزوم، وهو يرمي إلى المعاني الأخرى البعيدة في اللفظ.

وهذا النوع من التفسير بخصوصه نص عليه ابن القيم - رحمه الله - حيث يقول: "وكذلك قول من قال: {مَحْضُودٌ}، الذي لا يعقر اليد، ولا يرد اليد منه شوك، ولا أذى فيه، فسر به باللازم المعنى، وهكذا غالب المفسرين يذكرون لازم المعنى المقصود تارة، وفرداً من أفراد تارة، ومثلاً من أمثله تارة"^(٢)، فيحكيها الجماعون للغث والسمين أقوالاً مختلفة، ولا اختلاف بينها"^(٣).

وفقه اللازم من أهم ما يجب على المفسر العناية به، فاللوازم العقلية والعادية داخلية في اللفظ الملزوم دخولاً قطعياً، لأن لازم القول منه؛ سواء كان لزوماً ذهنياً أو خارجياً.

(١) ينظر: القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٦/٢٤٥.

(٢) التفسير بالمثال (أجزاء العام): وقد سبق ذكره في مبحثه ص: ٢٤.

(٣) ابن القيم، "حادي الأرواح"، ١/٣٤٥.

المبحث الثالث: صور تحقيق تفسير النص القرآني

المطلب الأول: التفسير المركب

الأصل في توضيح الكلمة العربية هو عدم التركيب، بمعنى أن تفسير الألفاظ لا يشترط فيه ذكر كلمات كثيرة في بيانه، بل كلمة واحدة كافية في توضيح المراد منه.

وربما قيل من خصائص اللغة العربية: احتمال ألفاظها بأكثر من معنى، فاللفظة العربية يمكن أن تحمل عدة معانٍ في اللفظ الواحد لا على سبيل الترادف، وإنما على سبيل أن كلاً منها جزءاً من التركيب المعنوي للفظ يكمل بعضه بعضاً.

وهذا مما اختصت به اللغة العربية عن سائر اللغات، لذا كانت الترجمة الحرفية ممنوعة شرعاً.

وأعني بالتفسير المركب: هو عدم التقاء اللفظة القرآنية بلفظة واحدة تؤدي جميع معناها، بل لابد من ذكر عدة كلمات توضح المقصود.

وهو التفسير على كمال المعنى لا على أصله؛ كما سبق في المبحث السابق.

وقد سبق أن بينت أنه من أسباب إعجاز القرآن، وأنه يعود إلى حقيقة (عبء اللفظة القرآنية)، وهل اللسان الواحد يكفي في تفسيرها أم لا؟

ومن أمثلة هذا النوع من التفسير ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ لِبَنِي إِسْرَءِيلَ اسْكُنُوا الْأَرْضَ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا﴾ [الإسراء: ١٠٤]، قال القرطبي: "قوله تعالى: {جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا} اللفيف أي: مجتمعين ومختلطين".^(١)

فيلاحظ هنا أن القرطبي - - فسر اللفيف في الآية بالاجتماع والاختلاط، ليس الاجتماع وحده، ولا الاختلاط وحده، وإنما تفسير الكلمة في مجموع هذين الأمرين، أي: مختلطين من كل موضع، وقد اختلط المؤمن بالكافر لا يتعارفون، ولا ينحاز أحد منكم إلى قبيلته وحيته.

وهذا ما يشهد له اللسان العربي. قال الجوهرى: "ما اجتمع من الناس من قبائل شتى، يقال: جاء القوم بلفهم ولفيفهم، أي: مجتمعين مختلطين"^(٢).

فاللفيف مفسر هنا بأمر مركب من لفظين لا من لفظ واحد، وهذا التفسير يعطي للفظ جزءًا من اكتمال الصورة في التفسير. ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ بِحَقِّقًا﴾ [مريم: ٤٧]،

(١) القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٤١١/٦.

(٢) الجوهرى، إسماعيل حماد، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية". تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٢)، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م). (لفف) ٦١٢/١.

"أي: لطيفاً رحيماً، والحفاوة الرأفة والكرامة"^(١).

فاللفظ مفسّر بعدة كلمات لتحقيق أقل ما يصدق عليه الحفاوة.

قال ابن فارس: "حفي: يدل على المنع، واستقصاء السؤال، تحفيت به أي: بالغت في إكرامه".^(٢) فالحفاوة هي: المبالغة في الإكرام لا الإكرام وحده.

ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَخْتَرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥]، قال الواحدي^(٣): "ركبائاً مكرمين"^(٤)، والوفد في أصل

(١) ينظر: الثعلبي، أحمد بن محمد، "الكشف والبيان عن تفسير القرآن". تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشر، (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢ م). ٢١٧/٦. النيسابوري، بيان الحق محمود، "إيجاز البيان عن معاني القرآن". تحقيق الدكتور حنيف القاسمي، (ط ١)، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م). ٥٣٧/٢.

(٢) ابن فارس، "معجم مقاييس اللغة"، (حفي) ٨٣/٢.

(٣) هو: الإمام العلامة، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي، النيسابوري، إمام علماء التأويل، من أشهر كتبه: "البيسط، والوسيط، والوجيز"، توفي سنة: ٤٦٨ هـ. ينظر: الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ٣٣٩/١٨.

(٤) الواحدي، علي بن أحمد، "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق صفوان داوودي، (ط ١)، دمشق: دار القلم، ١٤١٥ هـ، ١٩٩٥ م). ٦٨٩/١.

الاطلاق اللغوي هو الإشراف والطلوع، والإيفاد: الإسراع^(١). وفيه معنى الجمع والإكرام لقدومهم على الله مسرعين.

ومن أمثله أيضاً قوله تعالى: ﴿أَوَتَسْمَعُ لَهُمْ رِكْزًا﴾ [مریم: ٩٨]، والركز هو: الصوت الخفي لا مطلق الصوت، ولسان العرب يدل على ذلك. قال ابن منظور: "الركز: الحس والصوت الخفي، ومنه الركاز: وهو دفن الجاهلية"^(٢).

وقد ذكر ابن تيمية - رحمه الله -: "أنه قل أن يعبر في ألفاظ القرآن بلفظ واحد يؤدي جميع معناه"^(٣) وهو ما يعني بالضرورة أن غالب تفسير القرآن الكريم من هذا القبيل، وأن تفسير ألفاظ القرآن الكريم مركَّب من كلمات تؤدي كمال معناه.

ومن أمثله قوله تعالى: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ﴾ [طه: ١١١]، قال البغوي: "عنت: ذلت وخضعت"^(٤).

فهذه الألفاظ القرآنية في أكثر كتب التفسير واللغة لم تقتصر على بيانها في كلمة، وإنما تمام معناها في كلمتين فأكثر، وهذا ما يمكن تسميته بالتفسير المركَّب، لكونه مركَّباً من عدة كلمات.

(١) ابن منظور، "لسان العرب". (وفد) ٤٦٤/٣؛ الجوهري، الصحاح، (وفد) ٥٥٣/٢.

(٢) ابن منظور، "لسان العرب". (ركز) ٣٥٥/٥.

(٣) سبق بيانه ص: ٦.

(٤) البغوي، "معالم التنزيل"، ٢٧٦/٣.

ومن إشكالات هذا المبحث كيف استطعنا القول إن هذا النوع من التفسير تفسير على كمال المعنى، فكمال المعنى لا يحيط به أحد، لأن عدم العلم ليس علمًا بالعدم؟

والجواب: أنه إن لم يكن على كماله؛ كان على الغالب منه. وأعظم فائدة لهذا المبحث هو: طلب الدقة في تفسير الألفاظ القرآنية، والوصول بها إلى أهم مقاصدها، من حيث النظر إلى أصل الاشتقاق، ومنزعه، وما يرمي إليه، ولازمه، وظاهره؛ ليتحقق بذلك حمل كلام الله تعالى على مراده.

ولعل من أسباب النزاع بين المفسرين في تفسير الألفاظ؛ هو تجاذب الكلمة في تفسيرها بين الأفراد والتركيب، أي: بين تفسير اللفظ على أصل المعنى، وتفسيره على كمال المعنى.

فيعدل بعض المفسرين إلى التفسير على أصل المعنى؛ وهو ما سميناه (بالتفسير البسيط)، بينما يعدل آخرون إلى تفسيرها على كمال المعنى؛ وهو ما سميناه (بالتفسير المركَّب)، فيظن الناظر في كتاب الله تعالى أن ثمة خلافًا حقيقيًا في تفسير الآية، وليس الأمر كذلك، فإن التفسير على كمال المعنى زيادة على أصل المعنى، والخلاف ما هو إلا في الصورة، وكلا القولين يكمل بعضهما بعضًا.

لأن الواقع أن المفسر الواحد عدل إلى بعض أجزاء المركب، بينما عدل آخرون إلى ذكر أجزاء المركب كاملة، كما هو وارد في الأمثلة السابقة تحت هذين المبحثين، ومما يبين هنا أن أجزاء المركب متلازمة،

ومنسحب بعضها على بعض، فإن قلت: إن (الركز) في قوله تعالى: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ لَهُمْ رِكْزًا﴾ [مريم: ٩٨]، هو الصوت الخفي^(١)، كانت زيادة (الخفي) إضافة لمعنى "الركز"، لأن الصوت لا يعدو أن يكون خفيًا أو ظاهرًا، فتفسير الصوت بكونه خفيًا لازم له لزومًا عقليًا.

والجدير بالذكر أن ترجمة القرآن إلى غير العربية لا تراعي هذا النوع من التفسير الإعجازي، والظن بمنع الترجمة هو التنبيه إلى هذا السر في مراعاة توضيح اللفظة القرآنية، فالترجمة لا تحقق شيئًا من ذلك.

والمقصود أننا إذا عرفنا دوران تفسير اللفظة القرآنية بين الأفراد والتركيب امتنع القول إن ثمة خلافًا في معنى الآية، وجزمنا أن الخلاف إنما هو لفظي أو صوري؛ لا خلافًا حقيقيًا يحيل المعاني.

المطلب الثاني: التفسير بالغالب

وأعني بهذا المبحث: تفسير الألفاظ القرآنية بما غلب عليه عند الإطلاق، وهو يشبه عند النحويين العلم بالغلبة، حيث يخصونه بنوع من الإعلام وإن كان اللفظ عامًا؛ كقولهم: العقبة، حينما يقصدون عقبة بعينها.

لذا فقد درج المفسرون على تأويل كثير من الألفاظ القرآنية بالغالب منها عند الإطلاق، وأعني بالغالب: إما الغالب اللغوي، أو

(١) البغوي، "معالم التنزيل"، ١٣/٦.

الغالب العربي.

ومن أمثلة هذا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا لِحَبِّ الْخَيْرِ لِشَدِيدٍ﴾ [العاديات: ٨]، قال قتادة: "الخير المال"، وقال: "الخير حيث وقع في القرآن هو المال".^(١)

وتفسير الخير بالمال أغلبي، فالعرب تسمي الخير مالا، مع كونها كلمة عامة تصدق على مطلق الخير، لذا قال ابن عطية: "ويحتمل أن يراد هذا الخير الدنيوي من مال وصحة وجاه عند الملوك ونحوه، لأن الكفار والجهال لا يعرفون غير ذلك".^(٢)

ومثله قول الزمخشري حيث لم يفسر الخير بالمال، وإنما بمطلق الخيرات؛ حيث قال: "أنه لحب الخيرات غير هش منبسط، ولكنه شديد منقبض".^(٣)

وهو كذلك قول ابن زيد: "أن الخير الدنيا".^(٤) والحقيقة أن كل هذه الأقوال تعود إلى القول بأن المراد بالخير المال، لأن الدنيا والجاه والخيرات كلها أموال، ومما يشهد لصحة هذا قوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا﴾ [البقرة: ١٨٠]، والخير هنا بإجماع المفسرين

(١) ينظر: ابن الجوزي، "زاد المسير"، ١٢٠/٧؛ القرطبي، "الجامع لأحكام القرآن"، ٤١٥/٧.

(٢) ابن عطية، "المحرر الوجيز"، ٥١١/٦.

(٣) الزمخشري، "الكشاف"، ٥١٢/٤.

(٤) أبو حيان، "البحر المحيط"، ٣١١/٧.

هو المال.

ومن أمثلة هذا النوع قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [الليل: ٣]، فحيثما وردت لفظتي: "الذكر والأنثى" في القرآن فالمقصود: آدم وحواء.

قال ابن عباس والحسن -: الذكر والأنثى آدم وحواء،^(١) لأنه إذا كان المقصود هما آدم وحواء، فقد دخل فيهما عموم الذكور والإناث، فالقول بعموم الذكر والأنثى من بني آدم يدخل ضمناً في القول الأول. وهذا ما لم يكن السياق قد دل على خلاف ذلك كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ۖ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ﴾ [النجم: ٤٥ - ٤٦]، فالذكر والأنثى هنا هما عموم المخلوقات، وليس آدم وحواء؛ لأنهما قطعاً لم يُخلقا من مني يمني.

وهكذا الغالب غالباً ما يكون في إشارة ضمنية لما وراءه من الأقوال، يدخل فيه ضمناً ويدل عليه، وهذا ما جعلني أقول إنه صورة من صور تحقيق تفسير الألفاظ القرآنية.

المطلب الثالث: التفسير بالاحتمال

تأتي القدرة على توليد الاحتمالات كمطلب من أهم مطالب هذا البحث، حيث إنها تعتمد إلى توسيع دائرة المعاني المحتملة من اللفظ

(١) ينظر: أبو حيان، "البحر المحيط"، ٣١١/٧؛ الرازي، "مفاتيح الغيب"، ١١١/٨.

إما عن طريق تردد اللفظ أو التعاور.

وتتميز بعض كتب التفسير بالقدرة على توليد الاحتمالات والمعاني المتعددة في اللفظ القرآني، سواء كان ذلك المعنى المتولد عقلياً أو حتمياً أو لغوياً.

والتوالد هو: انبثاق المعاني المختلفة في اللفظ ظناً أو قطعاً، وسبيل معرفة الظن والقطع منها هو النصوص المنفكة عن اللفظ.

ومن عُرف بالقدرة على توليد الاحتمالات الزمخشري^(١) في كتابه: "الكشاف"، والتفاسير المصنفة ضمن إطار التفسير بالرأي لها قصب السبق في هذا، غير أن تفسير الزمخشري تميز بهذا النوع من التفسير في إيراد النكات البلاغية، وتحقيق بعض وجوه الإعجاز بطريقة "الفتيلة"، -أي: إن قلتَ قلتُ-، وهو إلى جانب ذلك خالٍ من كثير من الإسرائيليات التي تكثر في كتب التفسير بالمأثور.

وكذلك نجد كثيراً من الاحتمالات في بعض كتب التفسير، كتفسير ابن عطية: "المحرر الوجيز"، وتفسير أبي حيان: "البحر المحيط"، وغيرهما من كتب التفسير، وهي تعطي للناظر في كتب التفسير شمولية لاحتواء المعاني المتعلقة بالنص القرآني، وتعرفه بالتفاسير البعيدة عن اللفظ، إلى جانب العناية بأهم شرط في ذلك وهو احتمال اللفظ

(١) هو: محمود بن عمر الخوارزمي، جار الله. عالم باللغة والأدب والتفسير، جاور بالمسجد الحرام فلُقب بحمار الله، توفي سنة: ٥٣٨ هـ. ينظر: الزركلي، "الأعلام"، ٣/٣٣٥.

حقيقة لما فيه من المعاني، واستناده إلى العربية، وعدم مخالفة الأصول.
ولا يدخل في توليد الاحتمالات ما كان من قبيل التخرصات
والظنون، كما قيل مثلاً في تفسير الحروف المقطعة في أوائل السور كقوله
تعالى: ﴿كَمِيعَصَ﴾ [مريم: ١]، كاف هادٍ أمين عالم صادق، أو
الكاف من الملك، والهاء من الله، والياء من العين في العزيز، والصاد من
المصور.^(١)

أو ما حكاه الكرمانى^(٢) في "عجائبه" في قوله: {الْمَرْءُ}، قال
الضحّاك: "أنا الله أعلم وأرفع".

يقول صبحي الصالح في كتابه: "مباحث في علوم القرآن":
"ومن المؤكد أن مثل هذه التخرصات في تفسير أوائل السور لا تتناهى
ولا تقف عند حدٍّ، وما هي إلا تأويلات شخصية مردّها هوى كل
مفسر وميله، فلماذا لا تكون القاف مثلاً هي الحرف الأول من اسم

(١) قول ابن عباس -رضي الله عنهما- ينظر: البغوي، "معالم التنزيل"، ١٣/٥.

(٢) الكرمانى، محمد بن حمزة، "غرائب التفسير وعجائب التأويل". تحقيق شمران
سركال، (جدة: دار القبة للثقافة الإسلامية، بيروت: مؤسسة علوم القرآن).
وهو: أبو القاسم برهان الدين محمود بن حمزة الكرمانى الشافعى، ويلقب بـ
"تاج القراء"، توفي سنة ٥٠٠ هـ. ينظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن
بن أبي بكر، "بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة". تحقيق محمد أبو
الفضل إبراهيم، (صيدا: المكتبة العصرية). ٢٧٧/٢.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

الله القاهر لا من اسمه القدوس أو التقدير أو القوي..^(١).

وأبعد من ذلك تفاسير الباطنية الذين يقتصرون على الأخذ
بباطن القرآن ويهملون ظاهره، مستدلين بقوله تعالى: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ
بِسُورَةٍ بَابًا بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهَرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ [الحديد: ١٣].
والمقصود هو: أهمية توليد الاحتمالات في اللفظ القرآني

لاستيعاب المعاني المحتملة في الآية والتي تدل عليها من قريب.
وأهم سمة في الاحتمال أنه يساق لا على سبيل الجزم؛ وإنما غايته
الظن، وهو سلاح ذو حدين، إذ قد يكون طريقاً يلج منه بعض
الطوائف كالحوارج والمعتزلة في تمرير كثير من المعاني عن طريق الاحتمال
لحمل ما يعتقدونه على الآيات.

ولابد من دراسة موسعة في تاريخ ظهور الاحتمال، وشروط
قبوله واعتباره، ومتى يجوز القول به، حيث إنه لم يكن معروفاً في تفسير
الأوائل. والله أعلم.

المطلب الرابع: التفسير بالمجموع

إذا كنا نقول: إن من صور تقريب النص القرآني هو التعبير عن
بعض أجزاء العام، فإنه من المؤكد أن يكون جمع أجزاء العام تحت
تفسير اللفظ المراد تفسيره تُعد صورة من صور الوصول إلى التحقق -

(١) الصالح، صبحي، "مباحث في علوم القرآن". (ط ٢٤)، بيروت: دار العلم
للملايين، ١٤٢٠هـ، (٢٠٠٠م). ص: ٢٤٠.

ولو غالبًا- من تفسير الألفاظ القرآنية.

ولا يوجد هناك كتاب من كتب التفسير يمكن إطلاق القول: أنه استوعب جميع عبارات السلف في رفع الإشكال في تفسير اللفظ القرآني، وإن كان بعضها كاد أن يستوعب؛ كتفسير الطبري، وابن الجوزي، وغيرهما من بقية التفاسير الأخرى كتفسير أبي حيان -مثلاً- وابن عطية وغيرهما.

وهذا الجمع وسط بين من يفسر القرآن من غير اعتماد - أحيانًا- على مأثور من سنة، أو أقوال السلف والتابعين؛ كتفسير الزمخشري من المتقدمين، وطنطاوي جوهرى^(١)، من المتأخرين وغيرهما. وبين من يفسر معتمدًا على الاتجاهات العصرية المحضة ومحاولة ربط القرآن بها، كتفسير المنار^(٢)؛ فإنه نمط خاص في تأويل كلام الله،

(١) ينظر: جوهرى، طنطاوي، "الجواهر في تفسير القرآن الكريم". تحقيق محمد عبد السلام شاهين، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي). وهو: طنطاوي بن جوهرى المصرى، عالم حكيم أديب، من أشهر آثاره: "الجواهر في تفسير القرآن الكريم"، توفي سنة: ١٣٥٩هـ. ينظر: كحالة، عمر بن رضا، "معجم المؤلفين". (بيروت: مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربى). ٤٢/٥.

(٢) ينظر: رضا، محمد رشيد، "تفسير المنار". (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م). وهو: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين القلموني، من أشهر آثاره: "مجلة المنار، وتفسير المنار"، توفي سنة: ١٣٥٤هـ. ينظر: الزركلى، "الأعلام"، ١٢٦/٦.

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

يرجع به مؤلفه غالباً إلى آثار السلف، محاولاً التوفيق بينها وبين مقتضيات العصر الحاضر، ويخالفه النجاح في أكثر هذه المحاولات. فجمع عبارات السلف في الآية الواحدة أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين، وأقرب إلى الوصول إلى المعنى الغالب في معنى الآية القرآنية.

وشرط اعتبار جميع أجزاء العام هو: دخول أفرادها في اللفظ القرآني ولو ظناً، فالتقطع عسير في مثل هذا النوع من التفسير، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، حيث قيل في النعمة: النبوة، وقيل: القرآن، وكلاهما مرويان عن مجاهد. وقيل: عامة في جميع الخيرات، كما هو قول مقاتل^(١).

فهذه الأفراد كلها داخلية في اللفظة ظناً لا جزماً، لأن الجزم سبيل تحقيقه هو ورود النص المنفصل، أو القرينة المتصلة أو المنفصلة، أو السياق القوي، ودون ذلك فأجزاء العام تدخل فيه ظناً. ومجموع الظنون تحقق أول مراتب القطع بالمعنى، لأن الضعيف مع الضعيف يصل به إلى القوة، كما قيل:

لا تخاصم بواحد أهل بيت فضيعان يغلبان قوياً

(١) ينظر: الطبري، "جامع البيان"، ٤٨٩/٢٤؛ الرازي، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق أسعد محمد الطيب، (ط٣)، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ). ٣٤٤/١٠. ابن الجوزي، "زاد المسير"، ١٦٠/٩.

الخاتمة

النتائج والتوصيات:

- رمى ابن تيمية - رحمه الله - بحجر كبير حينما قال: "إنه قلَّ أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه"، وهو ما يؤكد سعة المعنى القرآني، وأهمية البحث عن المعاني القريبة التي تؤدي جميع معناه.
- أهمية القول: أن أكثر كتب التفسير القديمة والمعاصرة ما هي إلا تقريب لتفسير النصوص القرآنية إلى الأفهام، وأن سير أغوار هذا الكتاب العظيم بحاجة إلى تأمل وتفكر ونظر ما دامت سطورهِ بين دفتيه، وقبل أن يُرفع من المصاحف.
- أهمية جمع عبارات السلف في تفسير النصوص القرآنية من جهة، ومحاولة ربطها بالعصر الحاضر من جهة أخرى، مع التأكيد بعدم الإخلال بضوابط هذا الإلحاق، وأن يكون تحت مظلة الأصول، لئلا يؤول الأمر إلى القول على الله ورسوله بلا علم.
- أهمية إنشاء مؤسسات تُعنى بجمع كل ما قيل في تفسير اللفظة القرآنية قديماً وحديثاً، مما له اعتبار وحظ من النظر، وبيان كيفية التأليف وصياغة مخرجات موحدة في المعنى المقصود من الآية عموماً. كما يُجمع التفسير بالمأثور.
- أهمية جمع الأقوال التي لا حظَّ لها من النظر؛ مما شدَّ أو بطل في سفر مستقل، وبيان تاريخها ونشأتها، وخطورة القول بها، ونقضها على وفق المنهج الصحيح.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، "درء تعارض العقل والنقل". تحقيق محمد رشاد سالم، (ط ٢)، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١هـ، ١٩٩١م).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، "مجموع الفتاوى". تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (ط ٢)، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، "مقدمة في أصول التفسير". تحقيق عدنان زرزور، (ط ٢)، ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م).

ابن جني، عثمان الموصلي، "الخصائص". (ط ٤)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، "زاد المسير في علم التفسير". تحقيق زهير الشاويش، (ط ٣)، بيروت: المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م).

ابن حجر، أحمد بن علي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، (ط ١)، مصر: دار الكتب السلفية).

ابن عاشور، محمد الطاهر، "التحرير والتنوير". (تونس: الدار التونسية، تونس، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م).

ابن عطية، عبد الحق بن غالب، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق عبد السلام عبد الشافي، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م).

ابن فارس، أحمد، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الجيل، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "التبيان في أقسام القرآن". تحقيق محمد حامد الفقي، (بيروت: دار المعرفة).

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، "حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح". تحقيق زائد بن أحمد النشيري، (جدة: مجمع الفقه الإسلامي، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد).

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، "لسان العرب". تحقيق أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، (ط٣، بيروت: دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

أبو حيان، محمد بن يوسف، "البحر المحيط في التفسير". تحقيق صدقي محمد جميل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م).

الأدنه وي، أحمد بن محمد، "طبقات المفسرين". تحقيق سليمان بن صالح الحزي، (ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٩٧م).

البخاري، محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه". تحقيق

محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط ١)، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م).

البعوي، الحسين بن مسعود، "معالم التنزيل في تفسير القرآن". تحقيق عبد الرزاق المهدي، (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠هـ).

الثعلبي، أحمد بن محمد، "الكشف والبيان عن تفسير القرآن". تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م).

الجرجاني، علي بن محمد، "معجم التعريفات". تحقيق محمد صديق المنشاوي، (القاهرة: دبي: دار الفضيلة).

الجبلي، محمد الأمين، "مراقي السعود إلى مراقي السعود". تحقيق محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي، (ط ١)، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).

الجهري، إسماعيل حماد، "الصحيح". تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط ٢)، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م).

جوهري، طنطاوي، "الجواهر في تفسير القرآن الكريم". تحقيق محمد عبد السلام شاهين، (مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي).

الذهبي، محمد بن أحمد، "سير أعلام النبلاء". تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، (ط ٣)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

الرازي، ابن أبي حاتم، "تفسير القرآن العظيم". تحقيق أسعد محمد الطيب، (ط٣)، المملكة العربية السعودية، مكتبة نزار مصطفى الباز، (١٤١٩هـ).

الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، "المفردات في غريب القرآن". تحقيق صفوان عدنان الداودي، (ط١)، بيروت: دار القلم، الدار الشامية، (١٤١٢هـ، ١٩٩٢م).

رضا، محمد رشيد، "تفسير المنار". (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م).

الزجاج، إبراهيم بن السري، "معاني القرآن وإعرابه". تحقيق دكتور عبد الجليل عبده شلي، (ط١)، بيروت: عالم الكتب، (١٤٠٨هـ).
الزرقاني، محمد بن عبد العظيم، "مناهل العرفان في علوم القرآن". تحقيق مكتب البحوث والدراسات، (ط١)، بيروت: دار الفكر، (١٤١٦هـ، ١٩٩٦م).

الزركلي، "الأعلام". (ط١٥)، دار العلم للملايين، ١٤٢٢هـ، (٢٠٠٢م).

الزمخشري، محمود بن عمرو، "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل". (ط٣)، بيروت: دار الكتاب العربي، (١٤٠٧هـ، ١٩٩٧م).
السبكي، عبد الوهاب بن علي، "جمع الجوامع في أصول الفقه". تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، (ط٢)، بيروت: دار الكتب العلمية، (١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م).

تفسير النص القرآني بين التقريب والتحقيق وأثره في رفع النزاع بين المفسرين، د. محمد سالم البيضاوي الزهراني

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، "بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة". تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، (صيدا: المكتبة العصرية).

الشوكاني، محمد بن علي، "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول". تحقيق الشيخ أحمد عزو عناية، (ط ١، دار الكتاب العربي، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

الصالح، صبحي، "مباحث في علوم القرآن". (ط ٢٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م).

الطبري، محمد بن جرير، "جامع البيان في تأويل القرآن". تحقيق أحمد شاكر، (ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م).

الغزالي، محمد بن محمد، "فضائح الباطنية". تحقيق عبد الرحمن بدوي، (القاهرة: الدار القومية للطباعة والنشر، ١٣٨٣هـ، ١٩٦٤م).

الفراء، يحيى بن زياد، "معاني القرآن". تحقيق أحمد يوسف النجاشي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، (ط ١، مصر: الدار المصرية للتأليف والترجمة).

القرطبي، محمد بن عبد الله، "الجامع لأحكام القرآن". تحقيق أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، (ط ٢، القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ).

كحالة، عمر بن رضا، "معجم المؤلفين". (بيروت: مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي).

الكرماني، محمد بن حمزة، "غرائب التفسير وعجائب التأويل". تحقيق
شمران سركال، (جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، بيروت:
مؤسسة علوم القرآن).

الماوردي، علي بن محمد، "النكت والعيون". تحقيق السيد بن عبد
المقصود بن عبد الرحيم، (بيروت: دار الكتب العلمية).
محمود، مصطفى، "القرآن محاولة لفهم عصري". (القاهرة: دار المعارف،
١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م).

منقور عبد الجليل، "علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي".
(دمشق: اتحاد الكتاب العرب، ٢٠٠١م).

النيسابوري، بيان الحق محمود، "إيجاز البيان عن معاني القرآن". تحقيق
الدكتور حنيف القاسمي، (ط ١، بيروت: دار الغرب الإسلامي،
١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

هيكل، محمد حسين، "حياة محمد". (القاهرة: دار المعارف).
الواحدي، علي بن أحمد، "الوجيز في تفسير الكتاب العزيز". تحقيق
صفوان داوودي، (ط ١، دمشق: دار القلم، ١٤١٥هـ،
١٩٩٥م).

Bibliography

The Noble Quran.

- Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim, "darrou Ta'arud Al-Aql wa An-Naql". Investigated by: Muhammad Rashad Salim, (2nd edt, Riyadh: University of Imam Muhammad bin Saud Islamic, 1411 AH, 1991 AD).
- Ibn Taymiyyah, Ahmad ibn Abd al-Halim, "Majmou'u Al-fataawaa". Investigation of Abdurahman bin Muhammad bin Qasim, (2nd edt, Madina: King Fahd Complex for the printing of the Koran, 1416 AH).
- Ibn Taymiyah, Ahmad ibn Abd al-Halim, "Muqadimatun fee Usoul At-Tafsirr". Investigated by: Adnan Zurzour, (2nd edt, 1392 AH, 1972 AD).
- Ibn Jinni, Outhman Al-Mawsili, "Al-Khasaa'is". (4th edt, Cairo: Egyptian General Book Organization).
- Ibn al-Jawzi, Abdurahmaan ibn Ali, "Zaad Al-Masirr fee Ilmi At-Tafsirr". Investigation of Zuhair Al-Shuwish, (3rd edt, Beirut: The Islamic Office, Dar ibn Hazm, Beirut, 1404 AH, 1984 AD).
- Ibn Hajar, Ahmad bun Ali, "Fathu al-Bari Sharh Sahih Al-Bukhari". Investigation of Abdul Aziz bin Abdullah bin Baz, Muhammad Fuaad Abdil Baaqi, Muhyi Ad-Din Khatib, (1st edt, Egypt: House of books Salafi).
- Ibn Ashour, Muhammad At-Tahir, "At-Tahrir wa At-Tanwirr". (Tunisia: Tunisian House, Tunisia, 1404 AH, 1984 AD).
- Ibn Attiyah, Abdul Haq bin Ghalib, "Al-Muhararr Al-Wajeez fee Tafsirr Al-Kitaab Azeez". Investigation of Abdu Salam Abdu Shafi, (1st edt, Beirut: House of Scientific Books, 1422 AH, 2002 AD).
- Ibn Faris, Ahmad, "Mu'jam Maqaayis Al-Lughat". The investigation of Abdu Salam Muhammad Haroun, (Beirut: House Generation, 1420 AH, 1999 AD).
- Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abibakr, "At-

-
- Tibyaan fee Aqsaam Al-Quran". Investigation of Muhammad Hamid Al-Faqi, (Beirut: Dar al-Maarifah).
- Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abibakr, "Haadi al-awraah ilaa bilaad Al-Arwaah". Investigated by: Zaa'id bin Ahmad An-Nashiri, (Jeddah: Islamic Jurisprudence Complex, Makkah: House of benefits).
- Ibn Manzoor, Jamal ad-Din Muhammad ibn Mukram, "Lisaan Al-Arab". Investigation of Amin Muhammad Abdel Wahab, Muhammad El Sadeq El-Obeidi, (I 3, Beirut: House of Revival of Arab Heritage, The Foundation of Arab History, 1419 AH, 1999 AD).
- Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf, "Al-Bahr Al-Muheet". Investigation of Sidqi Muhammad Jamil, (Beirut: Dar al-Fikr, 1420 AH, 2000 AD).
- Al-Adna Wei, "Tabaqaat Al-Mufasirinn". Ahmad bin Muhammad, the investigation of Suleiman bin Saleh Al-Khazi, (I 1, Medina: Library of Science and Governance, 1997 AD).
- Al-Bukhaari, Muhammad ibn Ismail, "Sahih al-Bukhari = Al-Jami' Al-Musnad As-Sahih Al-Mukhtasarr min Umouri Rasoulil Laah salalahu alaihi wa salam wa sunannihi wa ayyaamihi". Investigation of Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, (I 1, Beirut: Dar Touk Najat, 1422 AH, 2002 AD).
- Al-Baghawi, al-Husayn ibn Mas'oud, "Ma'aalim At-tanzill fee Tafsirr Al-Quran". The realization of Abdul Razzaq al-Mahdi, (I 1, Beirut: House of Revival of the Arab heritage, 1420 AH).
- Al-Tha'alibi, Ahmad ibn Muhammad, "Al-Kahsf wa Albayaan an Tafsiri Al-Qurab" investigated by: Imam Abu Muhammad ibn Ashour, (1st edt, Beirut: House of Revival of Arab Heritage, 1422 AH, 2002 AD).
- Al-Jurjaani, Ali bin Muhammad, "Mu'jam At-Ta'reefaat".

- Investigation of Muhammad Siddiq Al Menshawi, (Cairo: Dubai: Dar Al Fadila).
- Al-Jakni, Muhammad Al-Amin, "Maraaqi As-Sa'oud ilaa Maraaqi As-Sa'oud". The investigation of Muhammad al-Mukhtar ibn Muhammad al-Amin al-Shinqiti, (I 1, Cairo: Ibn Taymiyyah Library, 1413 AH, 1993 AD).
- Al-Jawhari, Ismail Hammad, "As-Sihaah". Ahmad Abdul Ghafoor Attar's investigation, (I 2, Beirut: Dar Al-Ilm for millions, 1404 AH, 1984 AD).
- Jawhari, Tantaawi, "Al-Jawaahir fee Tafsirr Al-Quran". Investigation of Muhammad Abdel Salam Shahin, (Egypt: Mustafa Al - Babi Halabi Press).
- Az-Zahabi, Muhammad bun Ahmad, "Siyar A'laam An-Nubalaa". Investigation of a group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib Al-Arnaout, (I 3, Beirut: Al-Resala Foundation, 1405 AH, 1985 AD).
- Ar-Razi, Ibn Abi Hatim, "Tafsirr Al-Quran Al-Azeem". Assaad Muhammad Al-Tayib, (I 3, Saudi Arabia, Library of Nizar Mustafa Baz, 1419 AH).
- Al-Raghib Al-Asfahaani, Al-Hussain Bin Muhammad, "Al-Mufradaat fee Gharib Al-Quran". The investigation of Safwan Adnan Daoudi, (I 1, Beirut: Dar Al-Qalam, Dar Al-Shamiya, 1412 AH, 1992 AD).
- Ridaa, Muhammad Rashid, "Tafsir Al-Manaar". (Egypt: Egyptian General Book Organization, 1410 AH, 1990 AD).
- Az-Zajjaaj, Ibrahim bun As-Sirri, "Ma'aani Al-Quran wa I'raabih". Investigation of Dr. Abdul Jalil Abdo Shalabi, (I 1, Beirut: World of Books, 1408 AH).
- Az-Zurqaani, Muhammad bun Abdil Azim, "Manaahil Al-Quran fee Uloum Al-Quran". Investigation of the Office of Research and Studies, (I 1, Beirut: Dar al-Fikr, 1416 AH, 1996 AD).
- Az-Zarkali, "Al-Asmaa". (15th edt., Dar Al-Ilm for millions, 1422 AH, 2002 AD).

- Az-Zamakhshari, Mahmoud bunn Amr, "Al-Kashaaf an Haqaaq Ghawaamid At-Tanzil." (3rd edt, Beirut: Dar al-Kitab al-Arabi, 1407 AH, 1997 AD).
- As-Subki, Abdul-Wahab bin Ali, "Jam'ou al-Jawaami' fee Usoul Al-Fiqh". Investigation of Abdul Mun'eim Khalil Ibrahim, (I 2, Beirut: House of Scientific Books, 1424 AH, 2003 AD).
- As-Suyouti, Jalaluddin Abdurahman ibn Abibakr, "Bughyat Al-Wu'at fee Tabaqaat Al-Lughawiyin wa An-Nuhaat". Investigation of Muhammad Abu Fadl Ibrahim, (Sida: Modern Library).
- As-Shawkaani, Muhammad bin Ali, "Irshaad Al-Fuhoul ilaa Tahqiq Al-Haq min Ilmi Al-Usoul". The investigation of Sheikh Ahmad Azo Attn, (I 1, Dar al-Kitab al-Arabi, 1419 AH, 1999 AD).
- As-Saleh, Subhi, "Mabaahith fee Uloum Al-Quran". (24th edt, Beirut: Dar al-Ilm for millions, 1420 AH, 2000 AD).
- At-Tabari, Muhammad bun Jarir, "Jaami' Al-Bayaan fee Taawil Al-Quran". Ahmad Shaker, (I 1, Beirut: The Foundation of the Thesis, 1420 AH, 2000 AD).
- Al-Ghazali, Muhammad bun Muhammad, "Fadaaih Al-Baatiniyah". The investigation of Abdul Rahman Badawi, (Cairo: National House of Printing and Publishing, 1383 AH, 1964 AD).
- Al-Farraa, Yahya bun Ziyaad, "Ma'aani Al-Quran". Ahmad Yusef Al-Najati, Muhammad Ali Al-Najjar, Abdel-Fattah Ismail Al-Shalabi (1st edt, Egypt: The Egyptian House of Translation and Translation).
- Al-Qurtubi, Muhammad ibn Abdillah, "Al-Jaami' li Ahkaam Al-Quran". Investigation of Ahmad al-Bardouni, Ibrahim Atfish, (I 2, Cairo: Egyptian Book House, 1384 AH).
- Kahalal, Omar bun Ridaa, "Mu'jam Al-Mualifeen".

(Beirut: Al Muthanna Library, House of Revival of Arab Heritage).

Al-Kirmaani, Muhammad bun Hamza, "Gharaaib At-Tafsir wa Ajaab At-Taweel". Shomran Circal Investigation, (Jeddah: Dar Al-Qibla for Islamic Culture, Beirut: Foundation of Quran Sciences).

Al-Maawardi, Ali bun Muhammad, "An-Nukat wa Al-Ouyoun". Investigation of Mr. Ben Abdel Maqsoud Bin Abdel Rahim, (Beirut: House of Scientific Books).

Mahmoud, Mustafa, "Al-Quran Muhaawalatun li Fahmin Asri". (Cairo: Dar Al Ma'arif, 1426 AH, 2006 AD).

Manqur Abdul Jalil, "Ilm Ad-Dilaalah Ousouluhu wa Mabaahithihi fee At-Turaath Al-Arabi" (Damascus: Union of Arab Writers, 2001 AD).

An-Naisaabouri, Bayaan Al-Haq Mahmoud, "Ijaaz Al-Bayaan Ann Ma'aani Al-Quran". The investigation of Dr. Hanif al-Qasimi, (1st edt, Beirut: Dar al-Gharb al-Islami, 1415 AH, 1995 AD)

Heikal, Muhammad Hussein, "Hayat Muhammad". (Cairo: House of knowledge).

Al-Wahidi, Ali bun Ahmad, "Al-Wajiz fee Tafsir Al-Kitaab Al-Aziz." Investigation of Safwan Daoudi, (1st edt, Damascus: Dar Al-Qalam, 1415 AH, 1995 AD).

The contents of the issue		
No.	The research	The page
1)	Rules of stops and beginnings (in recitation of the Quran) from the book “Al-Muktafaa Fi Al-Waqf Wa Al-Ibtidaa” by Al-Imam Abi Amr Ad-Daany (Died 444AH). Compilation ‘composition of sentences and illustrations Dr. Ibrahim Bin Muhammad As-Sultan	9
2)	The rectifications of sheikh Abubakr Al-Jazaaeri (d:1439AH) in his footnote “Nhr Al-khair” on both Imams Al-Qurtubi (d:671h) and Ibn-Ashour (d:1393AH) – an analytical study Dr. Hatim Muhammad Mansour Mazrou'ah	55
3)	Method of interpreting the Quran by Imam Albani - An analytical ‘inductive and critical study Dr. Muhtaba Mahmoud Okleh bani kenana	167
4)	A Comparison between the volume one of “Tabaqaat al-Mufasireen” by Ad-Daoudi and the corresponding topics from “Tabaqaat al-Mufasireen” by Al-Adrani Zahra Bint Obaidullah bin Uwayid Al Ghamidi	363
5)	Interpretation of the Quranic text between approximation and investigation And its effect in raising dispute between the interpreters Prof. Muhammad bun Salim bun Muhammad Al-Baidaani Az-Zahraani	511
6)	The divine care and protection in surat al-hijr Dr. Awatif Amin Yousuf Albesaty	581

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must have not been published before.
- It should be genuine, innovative and informative.
- It should not been excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- It should include the following:
 - Title page in Arabic.
 - Title page in English.
 - An abstract in Arabic.
 - An abstract in English.
 - Introduction.
 - Body of the research.
 - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
 - Bibliography in Arabic.
 - Transliteration of Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
 - Necessary appendices (if any).
- If the research is published in paper form (hardcopy), the researcher will be given one free copy of the journal's issue in which his work was published and (10) copies excerpted from his research paper.
- In case the research is approved for publication, the journal assumes all of its copyrights and reserves the right to republish it in a hard or soft copy, and it also have the right to include it in a local and global databases with or without compensation, and without having to obtain the researcher's permission.
- The researcher shall not republish his research which has been accepted for publication in the journal in any other publishing channel without a prior written permission from the editor-in-chief.
- The style of documentation adopted in the journal is Chicago style.

(*) These general rules are explained in detail in the journal's website: <http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The Editorial Board

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al-Muzaini
(editor)

A professor of Quranic science and its interpretation at Islamic University

Prof. Dr. Abdullah bun Julaidan Az-Zufairi

A professor of Aqidah at Islamic University

Prof. Dr. Hafiz bun Muhammad Al-Hakami

A professor of Hadith Sciences at Islamic University

Prof. Dr. Muhammad Sa'd bun Ahmad Al-Youbi

A professor of Fundamentals of Fiqh at Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bun Muhammad Ar-Rufaa'i

A professor of Fiqh at Islamic University

Prof. Dr. Abdu Raheem bun Abdillah As-Shinqiti

A professor of Quranic recitations at Islamic University

Prof. Dr. Ali bun Sulaiman Al-Ubaid

A former professor of Quranic science and its interpretation at Imam Muhammad bun Saud's University

Prof. Dr. Mubarak Muhammad Ahmad Rahmat

A professor of Quranic studies at Ummu Darrman Islamic University

Prof. Dr. Muhammad bun Khalid Abdil Azeez Mansour

A professor of Fiqh and its fundamentals at Jordanian and Kuwait University

Editorial Secretary: **Khalid bun Sa'd Al-Ghamidi**

Publishing department: **Omar bun Hasan al-abdali**

The consulting board

Prof.dr. Sa'd bun Turki Al-Khathlan

A former member of the high scholars

His highness Prince Dr. Sa'oud bun Salman bun Muhammad A'la Sa'oud

Associate professor of Aqidah at King Sa'oud University

His excellency Prof. dr. Yusuff bun Muhammad bun Sa'eed

Vice minister of Islamic affairs

Prof.dr. A'yaad bun Naami As-Salami

The editor –in– chief of Islamic Research's Journal

Prof.dr. Abdul Hadi bun Abdillah Hamitu

A professor of higher education in Morocco

Prof.dr. Musa'id bun Suleiman At-Tayyarr

Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. dr. Ghanim Qadouri Al-hamad

Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. dr. Mubarak bun Yusuf Al-Hajiri

former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furajj

A professor of higher education at Al-Hassan the second's University

Prof. dr. Falih Muhammad As-Shageer

A professor of Hadith at Imam bun Saud's University

Prof. dr. Hamad bun Abdil Muhsin At-Tuwajjiri

A professor of Aqeedah at Imam Muhammad bun Saud's University

Prof. dr. Abdul Azeez bun Abdurrahman Ar-Rabee'a

Professor of compared Fiqh at the higher school for Judiciary

Paper version

Filed at the King Fahd National Library No. 8736/1439 and
the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN) 7898-1658

Online version

Filed at the King Fahd National Library No. 8738/1439
and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
7901-1658

the journal's website

<http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html>

The papers are sent with the name of the Editor –
in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the
views of the researchers only, and do not necessarily
reflect the opinion of the journal)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Vol : 189 part 1

Issue : 52

May 2019